



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبة

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

شعبة: العلوم مالية والمحاسبة

تخصص: محاسبة



## دراسة الأنظمة الجبائية في الجزائر وفقا للمستجدات الاخيرة دراسة حالة -مركز الضرائب ومركز الجوارى للضرائب- "الوادي"

تحت إشراف الأستاذ:

أ.د. عوادي مصطفى

إعداد الطلبة:

- زغدي محمد الامين


- قمولة عبد المالك

- معيزة احمد العروسي

### لجنة المناقشة

الصفة	الرتبة	اسم ولقب الأستاذ
رئيسا	أستاذ محاضر أ بجامعة الوادي	أ.د. ضيف الله محمد الهادي
مشرفاً ومقرراً	أستاذ محاضر أ بجامعة الوادي	أ.د. عوادي مصطفى
ممتحناً	أستاذ محاضر أ بجامعة الوادي	د. العربي تريكبي

السنة الجامعية: 2023/2022





الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبة

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

شعبة: العلوم مالية والمحاسبة

تخصص: محاسبة

دراسة الأنظمة الجبائية في الجزائر وفقا للمستجدات الاخيرة  
دراسة حالة -مركز الضرائب ومركز الجوارى للضرائب-  
"الوادي"

تحت إشراف الأستاذ:

أ.د. عوادي مصطفى

إعداد الطلبة:

- زغدي محمد الامين

- قمولة عبد المالك

- معيزة احمد العروسي

لجنة المناقشة

الصفة	الرتبة	اسم ولقب الأستاذ
رئيسا	أستاذ محاضر أ بجامعة الوادي	أ.د. ضيف الله محمد الهادي
مشرفاً ومقرراً	أستاذ محاضر أ بجامعة الوادي	أ.د. عوادي مصطفى
ممتحننا	أستاذ محاضر أ بجامعة الوادي	د. العربي تريكلي

السنة الجامعية: 2023/2022م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# شكر وتقدير

بادئ بدء الشكر لله عز وجل الذي وفقنا لإتمام هذا العمل.

نتقدم بالشكر الجزيل للأستاذ الدكتور "عوادي مصطفى" الذي أشرف على أطوار إنجاز هذا العمل ولم يبخل علينا بالنصح والتوجيه، كما نتوجه بالشكر للدكتور "زكري الزبير" والأستاذ "مصباحي رضا" اللذان قدما لنا يد العون، كما لا يفوتنا في هذا الصدد التقدم بالشكر الجزيل لكل من قدم لنا يد المساعدة خاصة مسيري المؤسسات محل الدراسة.

ونشكر كل من ساهم بالتشجيع أو السؤال أو المساعدة خلال إنجاز هذا العمل.

كما نشكر اللجنة المشرفة على مناقشة البحث.

محمد الأمين، عبد المالك، أحمد العروسي.

# الإهداء

نشكر الله عز وجل الذي منحنا العقل وأزعم علينا العلم وهدانا إلى نوره  
وألهمنا الصبر وبسر لنا دربنا ومكننا من تخطي الصعاب وقدرنا على إتمام  
هذا العمل المتواضع.

ولأن شكر الناس من شكر الله، نهدي عملنا هذا إلى:

إلى من أعزنا الله بطاعتها وكرمها في كتابه العزيز بقوله " ولا تقل لهما  
أفء ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما".

نهدي هذا النجاح إلى من شجعنا بكل إخلاص لإكمال مشوارنا إلى إخوتنا  
وأصدقائنا وإلى كل الزملاء، كما نخص بالشكر الجزيل للأستاذ الدكتور  
"عوادي مصطفى" الذي ساهم بشكل كبير في هذا النجاح،

كما نجد أنفسنا مدينين بالشكر والعرفان لجميع أساتذتنا الأفاضل بكلية  
العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير وكذا كل الزملاء الذين لم يبخلوا  
علينا بالدعم والمساعدة، كما لا يفوتنا في هذا الصدد التقدم بالشكر الجزيل  
إلى مسيري مراكز الضرائب بدائرة الوادي.

فجزاكم الله عنا خير الجزاء.

محمد الأمين، عبد المالك، أحمد العروسي.

## الملخص:

هدفت هذه الدراسة الى كشف عن المستجدات الأخيرة المتعلقة بأنظمة الاخضاع الضريبي في النظام الجبائي الجزائري وذلك من خلال الاعتماد على المنهج الوصفي بغرض عرض الادبيات النظرية لمختلف المصطلحات والمفاهيم المرتبطة بأنظمة الاخضاع الضريبي، ومنهج دراسة الحالة من اجل اسقاط الجانب النظري على الملفات الجبائية في كل من المركز الجوارى للضرائب CPI ومركز الضرائب CDI.

حيث كانت النتائج إيجابية جزئيا من حيث إرادة القانونية في رقمنة قطاع الضرائب غير انها تواجه العديد من الصعوبات والعراقيل في الواقع الميداني، والتي تحول دون تحقيق الأهداف العامة لتطوير قطاع الضرائب في الجزائر.

## الكلمات المفتاحية:

- الأنظمة الجبائية - الضرائب والرسوم - الاخضاع الضريبي.

## **Abstract :**

This study aimed to reveal the recent developments related to taxation systems in the Algerian tax system, by relying on the descriptive approach for the purpose of presenting the theoretical literature for the various terms and concepts related to taxation systems, and the case study approach in order to drop the theoretical aspect on the tax files in each of the center Gawari for CPI Taxes and CDI Tax Center.

Where the results were partially positive in terms of the legal will to digitize the tax sector, however, it faces many difficulties and obstacles in the field reality, which prevent the achievement of the general goals of developing the tax sector in Algeria.

### **Key words :**

-Tax systems – Taxes and Fees – Subjection to taxation.

الفہارسی

## فهرس المحتويات

.....	شكر وتقدير
.....	الاهداء
.....	ملخص الدراسة
II.....	فهرس المحتويات
IV.....	قائمة الجداول
V.....	قائمة الأشكال
VI.....	قائمة الإختصارات
أ .....	مقدمة
1.....	الفصل الأول: مدخل نظري حول مفاهيم الأنظمة الجبائية
2 .....	تمهيد:
3 .....	المبحث الأول: مفاهيم عامة حول الضريبة
3 .....	المطلب الأول: تعريف وخصائص الضريبة
4 .....	مطلب الثاني: المبادئ واهداف الضريبة
9 .....	المبحث الثاني: أنظمة الاخضاع الضريبي في النظام الجبائي الجزائري
9 .....	مطلب الأول: نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة
16 .....	مطلب الثاني: النظام الحقيقي
29 .....	خلاصة:

30.....	الفصل الثاني: دراسة تطبيقية الأنظمة الجبائية لمراكز الضرائب
31 .....	تمهيد:
32 .....	المبحث الأول: الهيكل التنظيمي والمهام لمراكز الضرائب
32 .....	المطلب الأول: المركز للضرائب
38 .....	المطلب الثاني: المركز الجوارى للضرائب
46 .....	المبحث الثاني: نماذج تطبيقية لأنظمة الاخضاع الضريبي في الجزائر
46 .....	المطلب الأول: دراسة ملف النظام الجرافية الوحيدة
49 .....	المطلب الثاني: دراسة ملف النظام الحقيقي
56 .....	خلاصة:
57.....	الخاتمة
59.....	قائمة المصادر ومراجع
i .....	الملاحق

## قائمة الجداول

الرقم	العبارات	صفحة
01	حالة المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الجرافية الوحيدة	15
02	التصاعدي للشرائح الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي	20
03	جدول تسوية الوضعية الجبائية	47
04	جدول تسوية الوضعية الجبائية	48
05	اصدار جدول الفردي	49
06	جدول تسوية الوضعية الجبائية	51
07	التعديلات المقترحة في عملية التسوية	54
08	جدول تسوية الوضعية الجبائية	55
09	اصدار جدول الفردي	56

قائمة الاشكال

الصفحة	العبارات	الرقم
33	الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب	01
40	الهيكل التنظيمي لمركز الجوارى للضرائب	02

قائمة الاختصارات

الدلالة باللغة العربية	الدلالة باللغة الأجنبية	الاختصار
الضريبة على الدخل الإجمالي	Impôt sur le revenu globale	<b>IRG</b>
الضريبة على أرباح الشركات	Impôt sur les bénéfices des sociétés	<b>IBS</b>
الرسم على النشاط المهني	Impôt sur l'activité professionnelle	<b>TAP</b>
الضريبة الجزافية الوحيدة	Impôt forfaitaire unique	<b>IFU</b>
الرسم على القيمة المضافة	Taxe sur la valeur ajoutée	<b>TVA</b>

المقرنة

تهدف دراسة الأنظمة الجبائية في الجزائر إلى فهم وتحليل النظام الضريبي الحالي وتقييمه وفقاً للمستجدات الأخيرة. تعد الضرائب من أهم مصادر تمويل الدولة وتحقيق التوازن المالي وتمكينها من تقديم الخدمات العامة ودعم التنمية الاقتصادية.

تشهد الجزائر مستجدات مستمرة في مجال النظام الضريبي بناءً على التحديات الاقتصادية والاجتماعية الراهنة. تشمل هذه المستجدات إصلاحات في الضرائب المباشرة وغير المباشرة، وتبسيط الإجراءات الضريبية، وتعزيز الشفافية والعدالة الضريبية، وتحسين التواصل والتوعية الضريبية.

يعتبر تحليل المستجدات الأخيرة في النظام الضريبي الجزائري ضرورة ملحة لتقييم كفاءة وفاعلية النظام الحالي، وتحديد نقاط القوة والضعف فيه، وتوجيه الجهود نحو تحسين الأداء الضريبي وتعزيز الالتزام الضريبي.

بفهم مستجدات النظام الضريبي الجزائري، يمكن تطبيق أفضل الممارسات الدولية واعتماد إصلاحات مناسبة لتحقيق أهداف مستدامة متعلقة بتحقيق التوازن المالي، وتعزيز الاستثمار والنمو الاقتصادي، وتحسين المعيشة للمواطنين.

باختصار، يعد فهم المستجدات الأخيرة في النظام الضريبي الجزائري ضرورياً لدراسة وتقييم كفاءة وفاعلية النظام الحالي وتوجيه الجهود نحو التحسين والتطوير لتحقيق أهداف التوازن المالي والنمو الاقتصادي والعدالة الضريبية.

### إشكالية البحث:

من خلال ما تقدم يمكن طرح الإشكالية الرئيسة التالية:

**ما هي المستجدات الأخيرة على الأنظمة الجبائية في الجزائر؟**

ويتفرع عن هذا السؤال إلى أسئلة جزئية تتمثل في:

**1- ما هي الأنظمة الجبائية في الجزائر؟**

**2- ما هي الهياكل التنظيمية في النظام الجبائي الجزائري؟**

**3- ما هي المستجدات الأخيرة في الأنظمة الجبائية؟**

## الفرضيات:

تفترض هذه الدراسة أن تحليل وتقييم الأنظمة الجبائية في الجزائر يمكن أن يساهم في تحسين النظام الضريبي وتعزيز فعاليته وعدالته. بالاستناد إلى تحليل الأنظمة الجبائية الحالية ودراسة التطورات الأخيرة في الممارسات الضريبية.

وللإجابة عن إشكالية الموضوع ومختلف التساؤلات الفرعية التي يطرحها إرتأينا طرح الفرضيات التالية:

- 1- الأنظمة الجبائية في الجزائر هي نظام الضريبة الجزافية الوحيدة ونظام الحقيقي.
- 2- الهياكل التنظيمية في النظام الجبائي الجزائري هي مركز الضرائب CDI والمركز الجوازي للضرائب CPI.
- 3- المستجدات الأخيرة في الأنظمة الجبائية هي رقمنة قطاع الضرائب عن طريق الاعلام الالي.

## مبررات إختيار الموضوع:

- تعد الضرائب من أهم أدوات التمويل للدولة، وتسهم في تحقيق الاستقرار المالي وتمويل الخدمات العامة.
- النظام الجبائي في الجزائر ضروريًا لفهم كيفية تمويل النشاطات الحكومية وتحقيق التنمية الاقتصادية.
- دراسة الأنظمة الجبائية الموجودة وفهم القضايا والمشاكل المتعلقة بها يمكن أن يساهم في تطوير سياسات ضريبية أكثر فعالية وعادلة.

## أهداف الدراسة:

يمكن تلخيص الأهداف المرجوة من خلال هذا البحث فيمايلي:

- تهدف الدراسة إلى فهم هيكل ومبادئ وأهداف النظام الجبائي في الجزائر، بما في ذلك التشريعات والأنظمة القائمة لجباية الضرائب والرسوم. يتم تحليل الأطر القانونية والإجراءات الضريبية لتحديد كيفية تنفيذ النظام الجبائي وتطبيقه في الواقع.
- يتطلب دراسة الأنظمة الجبائية الحديثة أن تكون على دراية بالتطورات القانونية والاقتصادية الأخيرة. يشمل ذلك متابعة التغييرات في التشريعات الضريبية، التوجهات الدولية في مجال الضرائب.

## أهمية البحث:

يمثل بحث موضوع الأنظمة الجبائية في الجزائر أهمية كبيرة لضمان تحقيق التمويل العام والعدالة الضريبية وتحفيز النمو الاقتصادي ومكافحة التهرب الضريبي والامتنال للمعايير الدولية. يمكن أن تساهم الدراسات في تحسين النظام الجبائي وتحقيق فوائد أكبر للدولة والمجتمع.

## حدود الدراسة:

تحدد دراستنا لموضوع البحث من خلال المحدد المكاني والمتعلق بمديرية الضرائب لولاية الوادي، أما المحدد الزمني فيتعلق بالفترة الزمنية المقدرة بستة أشهر والذي يخص الثلاثي الأول من سنة 2023، والتي أخذنا دراسة حالة في إطار البرنامج السنوي لمركز الضرائب والمركز الجوّاري للضرائب.

## منهج البحث:

سوف نقوم في بحثنا هذا بإتباع المنهج الوصفي بهدف جمع المعلومات المتعلقة بالموضوع وتصنيفها وتحليلها، ووصف وتشخيص ظاهرة البحث بغرض فهم الإطار النظري وكذلك فهم منهج دراسة حالة من خلال الملاحظات والمعطيات والمعلومات الميدانية وكذلك فهم سير العمل الميداني من الجهات المعنية المختصة في هذا المجال.

## تقسيمات البحث:

تم الإعتماد على طريقة IMRAD وعليه فقد تم تقسيم البحث إلى فصلين:

الفصل الأول: مدخل نظري حول المفاهيم الأنظمة الجبائية.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية الأنظمة الجبائية في الجزائر.

## مرجعية الدراسة:

إعتمدنا أثناء دراستنا على الجريدة الرسمية وقانون المالية وكذا مذكرات التخرج وعلى بعض الوثائق المتحصل عليها بالإضافة الى دراسة ميدانية في كل المصالح الجبائية في ولاية الوادي من المديرية الولائية للضرائب ومركز الضرائب والمراكز الجوّارية.

## صعوبات البحث:

إعداد هذا البحث واجهتنا عدة مشاكل يمكن إبرازها فيمايلي:

- التحديثات المتكررة في المجال الجبائي الحاصلة خلال كل سنة مالية خاصة في مجال القوانين الجبائية.
- قلة المراجع التي تختص بالأنظمة الجبائية في الجزائر وإن وجدت فهي تتعلق بسنوات سابقة.
- صعوبة الحصول على ارقام حقيقية في مجال عدد الملفات وارقام الاعمال وذلك نظرا للسر المهني المفروض على أعوان الإدارة الجبائية.

# الفصل الأول

مدخل نظري حول مفاهيم الأنظمة الجيائية

## تمهيد:

تفهم مفاهيم الأنظمة الجبائية أمراً أساسياً لدراسة وفهم الضرائب والنظم الضريبية في البلدان. تشير مصطلح "النظام الجبائي" إلى الإطار القانوني والتنظيمي الذي يحكم فرض الضرائب وتحصيلها من المكلفين.

تتضمن مفاهيم الأنظمة الجبائية عدة عناصر أساسية، بما في ذلك:

القوانين الضريبية: تشمل مجموعة من القوانين واللوائح التي تحدد أنواع الضرائب المفروضة وطرق تطبيقها ومتطلبات الالتزام الضريبي.

النوعية والمستوى الضريبي: يشير إلى نوع الضرائب المفروضة، مثل ضريبة الدخل أو ضريبة القيمة المضافة، ومستوى الضريبة المطبقة على الدخل أو الأرباح أو العقارات أو المبيعات وغيرها.

الإجراءات الضريبية: تشمل الإجراءات الإدارية المتعلقة بتسجيل المكلفين، تقديم التصاريح والإقرارات الضريبية، وحساب وتحصيل الضرائب.

الإشراف والتفتيش: يتضمن الإشراف والتفتيش المستمر على الالتزام الضريبي للمكلفين للتحقق من صحة وصحة التصريحات الضريبية وتطبيق القوانين الضريبية.

العدالة الضريبية: تهدف الأنظمة الجبائية إلى تحقيق عدالة ضريبية من خلال توزيع الأعباء الضريبية بطريقة عادلة ومتوازنة بين المكلفين وتجنب التمييز والتهرب الضريبي.

دراسة مفاهيم الأنظمة الجبائية تساعد في فهم كيفية تنظيم وتطبيق الضرائب في الدول، وتحليل الآثار الاقتصادية والاجتماعية للنظم الضريبية، وتوجيه سياسات ضريبية فعالة وعادلة تحقق التوازن المالي وتعزز التنمية الاقتصادية.

وتناولنا في الفصل المحاور الرئيسية التالية:

- المبحث الأول: مفاهيم عامة حول الضريبة.
- المبحث الثاني: أنظمة الاخضاع الضريبي في النظام الجبائي الجزائري.

## المبحث الأول: عموميات حول الضريبة

في هذا المبحث نتطرق إلى مفهوم الضريبة وخصائصها وكذا مختلف المبادئ التي يجب مراعاتها عند فرض الضريبة على المكلفين، ونتناول أيضا أهم أهداف الضريبة والوعاء الضريبي وتحديد سعر الضريبة وتحصيلها.

## المطلب الأول: مفهوم الضريبة وخصائصها

من خلال هذا العنصر سوف نتطرق لبعض المفاهيم المتعلقة بالضريبة وذلك من خلال التطرق لمفهومها والتعرف على أهم خصائصها.

## الفرع الأول: مفهوم الضريبة

لم يكن هناك اتفاق بين الكتاب والمؤلفين حول مفهوم الضريبة، وذلك بالنظر للتطور الحاصل في مفهومها، ومن التعارف المقدمة للضريبة نذكر ما يلي:

\* تعرف الضريبة على أنها مبلغ نقدي تفرضه الدولة أو إحدى الهيئات المحلية فيها جبرا ويتم تحصيلها من المكلف بشكل نهائي ودون مقابل وذلك وفق قانون أو تشريع محدد.<sup>1</sup> ويكون الهدف من فرض الضريبة المساهمة في تغطية نفقات الدولة المختلفة.

\* الضريبة هي اقتطاع مالي إلزامي ونهائي تحدده الدولة دون مقابل بغرض تحقيق أهداف عامة.<sup>2</sup>

\* الضريبة فريضة نقدية يدفعها الفرد بصورة إجبارية ونهائية إلى الدولة أو إحدى هيئاتها العامة، مساهمة منه في تحمل الأعباء العامة والتعبير عن التضامن الاجتماعي والمواطنة، دون توقع الحصول على منفعة خاصة به<sup>3</sup>

\* الضريبة عبارة عن مساهمة نقدية تفرض على المكلفين بما حسب مقدرتهم التكاليفية والتي تقوم عن طريق السلطة بتحويل الأموال المحصلة وبشكل نهائي ودون مقابل محدد من طرف السلطة العامة.<sup>4</sup>

من خلال التعاريف السابقة نجد أن الضريبة هي مبلغ نقدي يدفع جبرا وبشكل نهائي ودون مقابل مباشر، وعن طريق القانون من طرف أشخاص طبيعيين كانوا أو معنويين إلى الدولة أو إحدى هيئاتها العامة بغرض تحقيق أهداف عامة.

<sup>1</sup> محمد أبو النصر، محفوظ المشاعلة، الضرائب ومحاسبتها بين النظرية والتطبيق، مطابع الدستور التجاري، الأردن، 2002، ص3.

<sup>2</sup> بن يخلف مسعودة، أثر الضريبة على المؤسسة الاقتصادية، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007، ص5.

<sup>3</sup> نوزاد عبد الرحمن الهبتي، منجد عبد اللطيف الحشالي، المدخل الحديث في اقتصاديات المالية العامة، دار المناهج، الأردن، 2005، ص22.

<sup>4</sup> Pierre beltrame: La fiscalité en France, (06 éme édition, Hachette livre, 1998), p12.

## الفرع الثاني: خصائص الضريبة:

من التعاريف المقدمة للضريبة أعلاه نجد أنها تركز كلها عن خصائص معينة والتي يمكن إجمالها فيما يلي:

- **الصفة النقدية لضريبة:** في العصر الحديث تفرض الضريبة على شكل نقدي خلافا للنظام الضريبة السابقة حيث كانت تحصل في شكل عيني من كل ما ينتجه أو يتعامل به الفرد، وتحصيل الضريبة بشكل نقدي يسهل على الدولة عملية تحصيلها ويخفض من نفقات الاحتفاظ بها.<sup>1</sup>
- **الضريبة ذات طبيعة إجبارية:** نقصد بها أن الضريبة بمجرد إقرارها من طرف السلطات المختصة فإن المكلف بها مجبرا بأدائها، إن صفة الإلزام في الضريبة هي ذات صبغة قانونية، فالإلزام قانوني وليس معنوي يجد مصدره في القانون وليس في إرادة الأفراد.<sup>2</sup>
- **الضريبة تحصل بشكل نهائي:** ويقصد بذلك أن مبلغ الضريبة المستحق والمحصل من المكلف لا يتم إرجاعه له كما هو الحال بالنسبة للقروض العامة.
- **الضريبة تدفع دون مقابل:** حيث تدفع الضريبة من طرف المكلف دون أن يحصل على نفع خاص يعود عليه وحده مقابل أدائه للضريبة.<sup>3</sup>
- **الضريبة تفرض من جهة عامة:** أي لا يمكن أن تفرض أو تعدل أو تلغى إلا بالقانون فالإدارة الجبائية التي تقوم بتنفيذ إرادة السلطة العامة لا يحق لها إلا جباية وتحصيل الضرائب المسموح بها من قبل السلطات المتخصصة.<sup>4</sup>
- **هدف الضريبة في تحقق النفع العام:** أي أن الضريبة يجب أن توجه لتغطية تكاليف الإنفاق العام والذي تهدف الدولة من خلاله إلى تلبية الحاجات المختلفة لأشخاص المجتمع.<sup>5</sup>

## المطلب الثاني: المبادئ العامة للضريبة وأهدافها:

المبادئ العامة للضريبة تتضمن مجموعة من المبادئ التوجيهية التي يتم اتباعها في تصميم وتنفيذ أنظمة الضرائب، وتختلف أهداف الضريبة من دولة لأخرى وتعتمد على الأولويات والسياسات الحكومية. ومع ذلك، يمكن تحديد عدد من المبادئ والأهداف العامة للضريبة، وتشمل ما يلي:

<sup>1</sup> محمد أبو نصار وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص4.

<sup>2</sup> قاشي يوسف، واقع النظام الضريبي الجزائري وسبل تفعيله، أطروحة دكتوراه كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة بومرداس، 2015، ص4.

<sup>3</sup> سوزي عدلي ناشد، المالية العامة، منشورات حلبي الحقوقية، بيروت، 2003، ص120.

<sup>4</sup> خالد شحادة الخطيب، أسس المالية العامة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، ط 3، 2005، ص146.

<sup>5</sup> قاشي يوسف، مرجع سبق ذكره، ص5.

الفرع الأول: المبادئ العامة للضريبة:

يقصد بالمبادئ الأساسية للضريبة مجموعة القواعد والأسس التي يتعين على المشروع الضريبي مراعاتها وإتباعها عند وضع أسس النظام الضريبي في الدولة، وهي القواعد التي تحقق مصلحة المكلف بالضريبة من جهة ومصلحة الخزينة العمومية من جهة أخرى، هذه المبادئ تعد بمثابة دستور عام يجب احترامها من أجل أن يتم تحقيق الأهداف المتبتغة من فرض الضريبة.

أولاً: المبادئ التقليدية لفرض الضريبة:

هذه المبادئ أول من صاغ أساسها النظري هو الاقتصادي آدم سميث في كتابه "بحث عن طبيعة وأسباب ثروة الأمم" سنة 1776،<sup>1</sup> وتتلخص هذه المبادئ فيما يلي:

**1- قاعدة العدالة:** أي أن يكون كل الأشخاص الموجودين في الدولة مساهمين في تمويل النفقات العمومية كل حسب قدرته التكاليفية، وهذا ما تأخذ به معظم تشريعات الدول ومنها الجزائر، إذ يجب أن يكون مساهمة أعضاء المجتمع في هذه الأعباء متناسبة مع مدخولهم، وقد تطور مفهوم العدالة بين الكتاب و المنظرين و لكن عموماً يمكن التمييز بين نوعين من العدالة ، الأولى العدالة الأفقية التي تقرر ان المواطنين المتساوون في مدخولهم لابد أن يدفعوا ضرائب متساوية و الثانية العدالة الرأسية و هي أن يقوم الممولون الذين لهم اختلاف في مدخولهم بدفع ضرائب مختلفة حسب درجة اختلاف مدخولهم واقع الأمر أن العدالة الأفقية و الرأسية متداخلتان، فالقول أن الأشخاص المتساوون في المقدرة التكاليفية يدفعون نفس الضريبة مؤداه المنطقي بمفهوم المخالفة أن الأشخاص متساوون في المقدرة التكاليفية يدفعون نفس الضريبة. ما يمكن استنتاجه أن العدالة بمفهومها الضريبي لا تعني المساواة، ولا يمكن تصور أن جميع المكلفين يدفعون نفس مبلغ الضريبة وإنما العدالة الضريبية تعني مشاركة جميع الأشخاص الذين تتوفر فيهم شروط التكليف الضريبي في تحمل الأعباء المالية.<sup>2</sup>

**2- قاعدة الوضوح واليقين:** يجب أن تكون الضريبة محددة وواضحة من حيث معدلها وتاريخ الوفاء بها ومن حيث الحدث المنشئ لها والأعباء والمصاريف الواجب خصمها والغرض من ذلك أن يكون المكلف بالضريبة على علم بمدى التزامه أمام الضريبة بصورة واضحة. ولذلك فإن الوضوح التام في هذه الجوانب أمر ضروري لدفع الضريبة وللجهة التي تتولى تحصيلها حتى يتحقق من خلال ذلك مبدأ اليقين التام.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> تارولة ليندة، مجاني حياة، أثر الضرائب والرسوم على الوضعية المالية للمؤسسة دراسة حالة للمؤسسة الوطنية للهندسة المدنية والبناء GCB، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بومرداس، 2017.

<sup>2</sup> قاشي يوسف، مرجع سبق ذكره، ص 9-10.

<sup>3</sup> مصطفى الفار، الإدارة المالية العامة، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، ط 1، 2008، ص 28.

**3- قاعدة الملائمة في الدفع:** وتعني هذه القاعدة ملائمة الضريبة عند دفعها لظروف دفعها بحيث يتم فرضها في الوقت وبالطريقة التي تتناسب وتتلاءم مع رغبة المكلف وظروفه.<sup>1</sup> ويعتبر الوقت الذي يحصل فيه المكلف على دخله أكثر الأوقات ملائمة لدفع الضرائب على الدخل كذا حصول المستثمر على الربح أو الفائدة هو الوقت المناسب لدفع الضريبة.<sup>2</sup>

**4- قاعدة الاقتصاد في النفقة:** تعني أن يتم تنظيم الضريبة وجبايتها بطريقة محكمة وبأقل تكلفة حتى لا تضطر الدولة إلى التوسع في فرض الضرائب على الممولين بحجة تغطية نفقات تحصيلها. ويمكن أن تأخذ هذه القاعدة إلى أبعد من هذا وذلك بالاقتصاد فيما يتحمله المكلفون بالضريبة من تكاليف للوفاء بها.<sup>3</sup>

#### ثانيا: المبادئ الحديثة لفرض الضريبة:

لقد أضاف علماء المالية المحدثون مجموعة من المبادئ التي يرون انها يجب أن تأخذ بعين الاعتبار جنب إلى جنب مع المبادئ التقليدية عند فرض الضرائب، ومن هذه المبادئ نذكر ما يلي:

**1- مبدأ البساطة:** حسب هذا المبدأ يجب أن تكون الضرائب المفروضة تتميز بالبساطة لتسهيل أمر فهمها إدراكها من طرف القائمين على إدارتها والمكلفين بدفعها على حد السواء، إذا لا يجب أن تكون التشريعات والإجراءات الضريبية معقدة وذلك من أجل تلافي الاختلاف في تفسيرها وفهمها بين الإدارة الضريبية من جهة والمكلفين بالضريبة من جهة أخرى.

**2- مبدأ التنوع:** معني هذا أن يتضمن النظام الضريبي في الدولة أكثر من ضريبة مفروضة من أجل تحقيق إيرادات كبيرة من جهة، وتحقيق عدالة أكبر من جهة أخرى بين فئات المجتمع الضريبي.

**3- مبدأ المرونة:** تعني ذلك أن تكون هناك استجابة من طرف الضرائب المفروضة للتغيرات التي تحدث في النشاط الاقتصادي ويتم تناول هذه المرونة من خلال مفهومين.

● **المفهوم الأول:** هو أن تكون هناك استجابة تلقائية للضرائب المفروضة لتغيرات النشاط الاقتصادي؛

● **المفهوم الثاني:** هو أن تكون هناك الإمكانيات الكافية وبالسرعة اللازمة لمراجعة هيكل الضرائب المفروضة تعديله.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> عفيف عبد الحميد، فعالية السياسة الضريبة في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2014، ص 7.

<sup>2</sup> قاشي يوسف، مرجع سبق ذكره، ص 6.

<sup>3</sup> مصطفى الفار، مرجع سبق ذكره، ص 29.

<sup>4</sup> قاشي يوسف، مرجع سبق ذكره، ص 7.

4- مبدأ الاستقرار: تعني به تمتع الضرائب المفروضة بدرجة عالية من ثبات طبيعتها وإجراءات ومواعيد تحصيلها، أي يجب أن تمتاز هذه الضرائب بقدرة من الثبات لأنّ التغيرات والتعديلات الكثيرة تعقد من مهمة إدارة الضرائب والمكلفين بالضريبة.

5- مبدأ التنسيق: ويقصد بالتنسيق في مجال الضريبة ذلك الترابط والانسجام الذي يكون بين مختلف الضرائب المكونة للهيكل الضريبي، هذا التنسيق تبرز أهميته عند زيادة أو تخفيض المعدلات الضريبية القائمة أو من خلال فرض ضرائب جديدة واختيار وعائها أو عند تقدير بعض الإعفاءات من الضريبة، فهذا المبدأ يسعى إلى الحفاظ على وحدة الهدف الذي يسعى النظام الضريبي إلى تحقيقه من خلال مجموعة الضرائب الموجودة في هذا النظام.<sup>1</sup>

### الفرع الثاني: أهداف الضريبة:

هناك عدة أهداف تسعى الدولة إلى تحقيقها من وراء فرض الضريبة وعلى قمة هذه الأهداف نجد:

**أولاً: الهدف المالي:** لقد كان الهدف المالي قديماً وما زال للوقت الحاضر يعتبر من الأهداف الرئيسية من وراء فرض الضريبة، حيث أن معظم الدول تعتمد على الأموال التي تحصلها من الضرائب لتمويل نفقاتها المختلفة، فمع ازدياد تدخل الدولة وازدياد حجم وطبيعة الخدمات التي تقدمها لمواطنيها والقاطنين لديها من تعليم وصحة وأمن وغيرها، ازدياد حجم نفقات الدولة بشكل متسارع وأدى ذلك إلى زيادة اعتماد معظم الدول على فرض ضرائب جديدة مما أدى إلى تنوع الضرائب التي تفرضها الدولة وازدياد مبالغ المتحصلات منها. وتختلف درجة اعتماد الدول على الضرائب في تمويل نفقاتها فنجدها تشكل نسبة عالية من مصادر التمويل في ميزانيات الدول المتقدمة نظراً لارتفاع مستوى مدخول المواطنين في هذه الدول ولارتفاع مستوى الخدمات المقدمة من قبلها، وبالمقابل نجد أن نسبة مساهمة الضرائب في تمويل نفقات الدولة متدنية نسبياً لدى الدول النامية نظراً لانخفاض مستوى الدخل للمواطنين في تلك الدول.<sup>2</sup>

**ثانياً: الهدف الاقتصادي:** ويقصد بها أن الضريبة تستخدم بهدف الوصول إلى حالة الاستقرار الاقتصادي، غير مشوب بالتضخم أو أنكماش وأصبحت في إطار الدولة الحديثة أداة للتأثير في الأوضاع الاقتصادية وتحقيق الاستقرار الاقتصادي.<sup>3</sup>

ويمكن اجاز أهم الأهداف الاقتصادية فيما يلي:

<sup>1</sup> قاشي يوسف، مرجع سبق ذكره، ص8.

<sup>2</sup> محمد أبو النصار وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص5.

<sup>3</sup> حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص12.

- تشجيع بعض أنواع المشروعات لاعتبارات معينة فتعفيها من الضرائب كلياً أو جزئياً.
- حماية الصناعات الوطنية و معالجة العجز في ميدان المدفوعات و يتم ذلك بفرض ضرائب جمركية مرتفعة على الاستيراد من الخارج و بإعفاء الصادرات من الضرائب كلياً أو جزئياً.
- استعمال حصيلة الضرائب المفروضة على أصحاب الدخل المرتفعة لتمويل النفقات الحكومية مما يعمل على زيادة الاستهلاك، و بالتالي يعمل على رفع الطلب الكلي وهذا من أجل تحقيق التشغيل الكامل.<sup>1</sup>
- تخفيض معدل الضريبة على الأرباح المعاد استثمارها من أجل توسيع الاستثمار.

**ثالثاً: الأهداف الاجتماعية:** يمكن استخدام الضريبة لتحقيق أهداف اجتماعية مثل تحقيق العبء الضريبي على ذوي الأعباء العائلية الكبيرة، وإعفاء بعض الهيئات التي تقدم خدمات اجتماعية من الضرائب، أو فرض ضرائب مرتفعة على بعض السلع التي تنتج عنها أضرار اجتماعية كالمشروبات الكحولية.<sup>2</sup>

**رابعاً: الأهداف السياسية:** أصبحت الضريبة مرتبطة بشكل مباشر بمخططات التنمية الاقتصادية والاجتماعية العامة، ففرض رسوم جمركية مرتفعة على منتجات بعض الدول وتخفيضها على منتجات أخرى يعتبر استعمالاً للضريبة لأهداف سياسية، وقد تستخدم الضرائب لتحقيق أهداف سياسية كتسهيل التجارة مع بعض الدول أو الحد منها.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> حميد بوزيدة، مرجع سبق ذكره، ص12.

<sup>2</sup> عفيف عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص8.

<sup>3</sup> بن يخلف مسعودة، مرجع سبق ذكره، ص7.

## المبحث الثاني: أنظمة الاخضاع الضريبي في النظام الجبائي الجزائري

في النظام الجبائي الجزائري، تتبع الضرائب نظام الاخضاع الضريبي، والذي يحدد من هو مخول بدفع الضرائب وفقاً لتصنيفات وشروط محددة. وفيما يلي بعض أنظمة الاخضاع الضريبي الرئيسية في النظام الجبائي الجزائري:

المطلب الاول: نظام الضريبة الجرافية الوحيدة:<sup>1</sup>

يهدف هذا النظام الى التوضيح الى المصالح الجبائية كقنيات تطبيق احكام المواد 7 و8 المعدلة والمتممة لأحكام المواد 282 مكرر 1 و282 مكرر 2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وكذا المادة 18 من القانون المالية التكميلي لسنة 2022، والتي جاءت بتعديلات حول مجال تطبيق الضريبة الجرافية الوحيدة والالتزامات المتعلقة بالتصريح والدفع الواقعة على عاتق المكلفين الممارسين للمهن الحرة والخاضعين لهذا النظام.

## الفرع الأول: مجال تطبيق نظام الضريبة الجرافية الوحيدة(IFU):

عدلت أحكام المادة 7 من قانون المالية التكميلي لسنة 2022. أحكام المادة 282 مكرر 1 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، بغرض إدراج في مجال تطبيق الضريبة الجرافية الوحيدة الأشخاص، الطبيعيين الممارسين لمهن غير التجارية الذين لا يتجاوز مبلغ إيراداتهم المهنية السنوية 8.000.000 دج، باستثناء أولئك الذين اختاروا النظام المبسط.

يوضح في هذا الشأن أن هذه الأحكام الجديدة تطبق ابتداء من الفاتح جانفي 2022. وفقاً لأحكام المادة 18 من قانون المالية التكميلي لسنة 2022، مما يترتب عنه أن المكلفين ذوي المهن الحرة الخاضعين إلى نظام الضريبة الجرافية الوحيدة غير مطالبين بالتصريح والدفع الإلزاميين المستحدثين في ظل النظام المبسط، خلال الفترة ما بين الفاتح جانفي 2022 وتاريخ صدور قانون المالية التكميلي لسنة 2022. أي 04 أوت 2022 (انظر الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية رقم (53/2022) .

علاوة على ذلك، تجدر الإشارة إلى أنه تطبيقاً للمادة 282 مكرر 4 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة. إن المعدل المطبق على الإيرادات المهنية السنوية المحققة من طرف هذه الفئة من المكلفين يحدد بـ 12%<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> المادة 282 مكرر 1: محدثة بموجب المادة 2 من ق.م. 2007/ ومعدلة بموجب 9 و12 من ق.م. 2008/ و14 من ق.م. 2010/ و16 من ق.م. 2011/ و3 من ق.م. 2011/ و13 من ق.م. 2015/ و8 من ق.م. 2020/ و14 من ق.م. 2020/ و26 من ق.م. 2021/ و73 من ق.م. 2022/ و7 من ق.م. 2022/.

<sup>2</sup> المادة 282 مكرر:4 محدثة بموجب المادة 2 من ق.م. 2007/ ومعدلة بموجب المواد 10 من ق.م. 2008/ و12 من ق.م. 2012/ و13 من ق.م. 2015/ وتمتمة بموجب المادة 16 و51 من ق.م. 2023/.

الفرع الثاني: التزامات الجبائية للمهن الحرة الخاضعة للضريبة الجزافية الوحيدة:

يخضع المكلفون الممارسون للمهن غير التجارية الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة، للالتزامات جبائية متعلقة بالتصريح ودفع الحقوق المستحقة .

أولاً: الالتزامات التصريحية:

### 1- اكتاب التصريح المؤقت (سلسلة G رقم 12):

بموجب أحكام المادة 18 من قانون المالية التكميلي لسنة 2022. يتعين على المكلفين المعنيين باكتاب، كوضع استثنائي بالنسبة لسنة 2022. التصريح المؤقت بإيراداتهم المهنية (سلسلة رقم 12). في أجل أقصاه 15 أوت 2022. يدون في هذا التصريح. ( انظر الملحق 01)

المبلغ السنوي المؤقت للإيرادات المهنية التي تهزم المكلف تحقيقاً خلال سنة 2022. يتم اكتاب هذا التصريح في نسختين: إحداها تسلم إلى مصلحة التحصيل والثانية يحتفظ بها المكلف، بعد التأشير عليها من طرف القبضة كدليل على الدفع أو الدفعات المنجزة.

\*حالة المكلفين الجدد :

يعفى المكلفين الممارسين لمهن غير التجارية المبتدئين لشواطهم سنة 2022. وفقاً لأحكام المادة 3 مكرر من قانون الإجراءات الجبائية. من الزامية اكتاب التصريح المؤقت المذكور أعلاه، لأن هؤلاء المكلفين ملزمين باكتاب التصريح النهائي فقط، وفقاً للشروط المذكورة أدناه .

### 2- اكتاب التصريح الجبائي "سلسلة ورقم 12 مكرر":

يلتزم أيضاً المكلفون المعنيون باكتاب التصريح النهائي سلسلة G رقم 12 مكرر، في أجل أقصاه 20 جانفي 2023، وذلك تطبيقاً لأحكام المادة 282 مكرر 2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، يُدون في هذا التصريح مبلغ الإيرادات المهنية المحققة فعلاً عند نهاية سنة 2022.<sup>1</sup> (انظر الملحق 02).

يكتتب هذا التصريح في نسختين: تسلم إحداها إلى مصلحة التحصيل والثانية يحتفظ بها المكلف، بعد التأشير عليها قانوناً من طرف القبضة.

<sup>1</sup> المادة 18: معدلة بموجب المواد 2 من ق م، 2010/5 من ق.م.، 2021/7 من ق.م.، 2022.

3- اکتتاب تصريح يكون بمثابة كشف اشعار بالدفع. الضريبة على الدخل الإجمالي / الأجرور (سلسلة G رقم 50 مكرر 1):

وفقا لأحكام المادة 1-129 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، فإن المكلفين الخاضعين من الآن فصاعدا لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة الذين يدفعون أجوراً. ملزمين بإجراء اقتطاعات وإعادة دفع الضريبة على الدخل الإجمالي الموافقة عن طريق التصريح يكون بمثابة جدول إشعار بالدفع سلسلة G رقم 50 مكرر 1. في غضون الـ 20 يوما الأولى من الشهر الذي يلي الفصل المدني الذي أجريت خلاله الاقتطاعات. ( انظر الملحق 03 ).

فيما يتعلق بالمكلفين الخاضعين للنظام المبسط للمهن غير التجارية، فقبل صدور أحكام قانون المالية التكميلي لسنة 2022 التي نصت على التصريح والدفع الشهري للضريبة على الدخل الإجمالي / الأجرور، بعنوان الأشهر من جانفي الى جوان 2022 حسب كشف الإشعار بالدفع سلسلة G رقم 50، فإن هؤلاء معفيين من الزامية اکتتاب التصريح سلسلة رقم 50 مكرر 1، بعنوان الفصل الأول والثاني من سنة 2022 .

وغني عن التنويه إلى أن هؤلاء المكلفين سيكونون ملزمين باکتتاب التصريحات المتعلقة بالفصلين الثالث والرابع من السنة الجارية في الآجال المحددة قانونا

لكن يتعين على المكلفين الذين لم يؤديوا التزاماتهم المتعلقة بالتصريح والدفع للضريبة على الدخل الإجمالي / الأجرور، اکتتاب التصريح سلسلة G رقم 50 مكرر 1 المتعلقة بالفصل الأول (جائفي فيفري - مارس) وبالفصل الثاني (أفريل-ماي جوان) من سنة 2022، في أجل أقصاه 15 أوت 2022. دون تطبيق عقوبات التأخر في حالة ما إذا تم تطبيق نظام الضريبة الجزافية الوحيدة على هذه الفئة من المكلفين ابتداء من الفاتح جانفي 2022، طبقا لأحكام المادة 18 من قانون المالية التكميلي لسنة 2022. ( انظر الملحق 04 )

ثانيا: تسديد الضريبة الجزافية الوحيدة<sup>1</sup>:

طبقا لأحكام المادة 365 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، يمكن للمكلفين بالضريبة أثناء اکتتاب التصريح المؤقت، القيام بدفع الضريبة الجزافية الوحيدة السنوية المستحقة وفقا لكيفيتين. وهما الدفع الكلي او الدفع بالأقساط:

1- الدفع الكلي:

يمكن للمكلفين بالضريبة المعنيين بالدفع الكلي للحقوق المستحقة بعنوان الضريبة الجزافية الوحيدة عند اکتتاب التصريح التقديري في أجل أقصاه 15 أوت لسنة 2022.

<sup>1</sup> المادة 282 مكرر 2: محدثة بموجب المادة 2 من ق.م/ 2007 ومعدلة بموجب المواد 23 من ق م ت / 2015 و 13 من ق.م / 2017 و 8 من ق.م / 2020 و 14 من ق م ت / 2020 و 27 من ق.م / 2021 و 74 من ق.م / 2022 و 15 من ق.م / 2023.

## 2- الدفع بالأقساط:

يقوم المكلفون بالضريبة الذين يختارون الدفع بالأقساط، بدفع الحقوق المستحقة بعنوان الضريبة الجزافية الوحيدة، وفقا للأجال التالية:

\* 50% من مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة السنوية المستحقة، يتم تحديده عند إيداع التصريح التقديري في أجل أقصاه 15 أوت لسنة 2022 ;

25% من مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة السنوية المستحقة، في أجل أقصاه 15 سبتمبر 2022. عن طريق التصريح السلسلة G رقم 12, الذي يكون بمثابة اشعار بالدفع;

25% من مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة السنوية المتبقية المستحقة، يدفع في أجل أقصاه 15 ديسمبر 2022 عن طريق التصريح السلسلة G رقم 12.

## 3- الحد الأدنى الاخصاع الضريبي:

حسب مفهوم احكام المادة 365 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لا يمكن أن يقل مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة عن عشرة آلاف دينار جزائريا (10.000 دج). لكل سنة وهذا بغض النظر عن الإيرادات المهنية المحققة.

ينطبق نفس الإجراء على المكلفين بالضريبة الذين لم يمارسوا نشاطاتهم طول السنة حيث يظلون خاضعين كذلك لدفع الحد الأدنى من الضريبة.

يجب دفع هذا الحد الأدنى من الضريبة كليا دون إمكانية التقسيط عند اكتتاب التصريح التقديري.

وتجدر الإشارة إلى أنه بموجب أحكام المادة 282 مكرر 8 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، يخضع أيضا إلى دفع الحد الأدنى من الضريبة المكلفين بالضريبة الذين يمارسون مهن غير تجارية المستفيدين من الإعفاء بعنوان الضريبة الجزافية الوحيدة.

## الفرع الثالث: فرض التصريح بدفع الحقوق المستحقة:

يطلب من المكلفين بالضريبة المعنيين الوفاء بالتزاماتهم المتعلقة بالتصريح والدفع المذكورين أعلاه، لدى مصالح التحصيل التابع لها مقر نشاطهم، المتمثلة في قباضات الضرائب، بالنسبة للخاضعين للمنشآت أو المراكز الجوارية للضرائب، بالنسبة للذين تم إلحاقهم بهذه الهياكل الجديدة.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> المادة 282 مكرر 02 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

\* حالة المكلفين بالضريبة الذين تم تحويل ملفاتهم الجبائية إلى المراكز الولائية للضرائب :

في البداية ينبغي التذكير أنه وفقاً للتعليمات المتضمنة في المذكرتين الواردتين في المرجعين الثاني والثالث أعلاه، ثم إبلاغ المصالح بالشروع في التحويل إلى المراكز الولائية للضرائب كمرحلة أولى لملفات المكلفين بالضريبة الذين يحققون إيرادات مهنية يتجاوز مبلغها عتبة 8.000.000 دج لكل من السنتين الماليتين 2021 و2022.

ومع ذلك، لقد توسط أن يمشي مديريات الضرائب الولائية ام تلتزم بالتعليمات المادة في المذكرات المذكورة، بل قامت بنقل جميع ملفات المهن الحرة إلى المراكز الولائية للضرائب بما في ذلك ملفات المكلفين بالضريبة الذين تقل إيراداتهم المهنية السنوية عن 8.000.000 دج.<sup>1</sup>

لذلك وقصد معالج هذه الوضعية والسماح للمكلفين بالضريبة بالوفاء بالتزاماتهم الجبائية تم إبلاغ مديريات الضرائب الولائية المعنية بالشروع في دعوة هؤلاء المكلفين بالضرورة الأداء التزاماتهم بالنسبة للتصريح والدفع لدى المصالح القديمة التابع لها مقر أنشطتهم) قباضات الضرائب أو المراكز الجوارية للضرائب) في انتظار إعادة ملقائهم الجبائية الى مفتشيات الضرائب أو المراكز الجوارية للضرائب المختصة اقليمياً .

في الأخير نظراً للأجل النهائي لاكتتاب التصريح التقديري السلسلة G رقم 12 ودفع الضريبة الجزافية الوحيدة المرتبطة به والمحدد في أجل أقصاه 15 أوت 2022. يجب على المديرين الولائيين تسخير كل الوسائل السماح للمكلفين بالضريبة المعنيين بالوفاء بالتزاماتهم في أحسن الظروف.

#### الفرع الرابع: كفيات التكفل بالتصريحات والمبالغ المدفوعة :

##### أولاً: كيفية التكفل بالمبالغ المدفوعة:

يستوجب على قابضي الضرائب التكفل بالمبالغ المدفوعة بعنوان الضريبة الجزافية الوحيدة، إذا لزم الأمر، خارج الأنظمة المطبقة على مستوى القباضة ( اللجوء إلى الإجراء اليدوي). وهذا في انتظار استلام الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة المعنيين.

وبالتالي، يمكن تقييد الناتج المحصل بشكل نهائي في الحساب المناسب (الحساب 500029).

<sup>1</sup> المادة 282 مكرر:3 محدثة بموجب المادة 2 من ق.م. 2007/ ومعدلة بموجب المواد 12 من ق.م.ت / 2008 و14 من ق.م / 2010 و3 من ق.م 2013/ و13 من ق.م. 2015 / و8 من ق.م / 2020 و75 من ق م 2022/

ثانيا: كيفيات التكفل بالتصريحات المكتتبة:

يجب على مفتشيات الضرائب أو المصالح الرئيسية المسيرة للمراكز الجوية للضرائب، مسك سجل خاص مخصص لتسجيل جميع التصريحات سلسلة G رقم 12 المكتتبة من طرف المكلفين بالضريبة بالنسبة للملفات الجبائية التي تم تحويلها الى المراكز الولائية للضرائب<sup>1</sup>.

يتكون هذا السجل من الأعمدة التالية :

- الرقم التسلسلي
- لقب واسم المكلف بالضريبة
- رقم التعريف الجبائي (NIF)
- المهنة
- العنوان
- تاريخ التصريح
- المبلغ السنوي التقديري للإيرادات المهنية المصرح به
- مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة المدفوع

يجب أن ترتب هذه التصريحات بطريقة تسهل معالجتها بعد استلام الملفات الضريبية.

وما يستلزم إيضاحه، أن مصالح الوعاء الجبائي (المفتشيات) الذين لم ينقلوا الملفات الجبائية إلى مراكز الضرائب CDI ليسوا معنيين بفتح هذا السجل.

ثالثا: إصدار مستخلص جدول الضرائب وشهادة سلسلة C رقم 20: ( انظر الملحق 05 )

في انتظار عملية تحويل الملفات الجبائية من مراكز الضرائب إلى المفتشيات أو المراكز الجبائية المختصة إقليميا:

- يجب أن يتم إصدار مستخلص جدول الضرائب. بناء على الطلب من قبل المصالح التي تحتفظ بسجلات بواقى التحصيل RAR. بعد تقديم المكلف بالضريبة للوثائق التي تبرر دفع الضريبة الجزافية الوحيدة وعند الاقتضاء الضريبة على الرواتب والأجور المتعلقة بالسنة المالية الحالية .

<sup>1</sup> المادة 282 مكرر 02 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

- تسلم شهادة سلسلة C رقم 20 من طرف المصلحة الحائزة على الملف المادي أو الكتروني.

الفرع الخامس: اهم التعديلات على النظام الضريبي للمهن الحرة:

وفقا لأحكام قانون المالية لعام 2022 الذي أنشأ النظام المبسط للمهن غير التجارية، شرع بعض المكلفين بالضريبة، بموجب هذا النظام في اكتتاب كشوف اشعار الدفع سلسلة G رقم 50 ودفع الضرائب والرسوم المستحقة، وهي الرسم على القيمة المضافة (TVA) والضريبة على الدخل الإجمالي / الأجور (IRG/Salaries) وكذلك التسبيقات الوقتية بعنوان الضريبة على الدخل الإجمالي (Accompts provisional - IRG) للفترة الممتدة من أول جانفي إلى 30 جوان 2022<sup>1</sup>.

لكن بعد إحداث أحكام قانون المالية التكميلي 2022، أصبح بعض المكلفين بالضريبة مؤهلين الخضوع للنظام الجزائي الوحيد، شريطة ألا يتجاوز مبلغ دخلهم المهني السنوي عتبة 8,000,000 دج.

في هذا الصدد، قد تنشأ حالتان:

### 1- حالة المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الجزائي الوحيد:<sup>2</sup>

يتم التعامل مع المكلفين بالضريبة على النحو المبين في الجدول أدناه

الطريقة الواجب اتباعها	الضريبة او الرسم
لا يمكن استرداد الحقوق المحصلة والمدفوعة، بكون ان الامر يتعلق برسم يتحمله المستهلك النهائي.	الرسم على القيمة المضافة (TVA) المحصل
لا يمكن استرجاع الاقتطاعات من المصدر بعنوان على الدخل الاجمالي على الأجور والرواتب المدفوعة للخزينة العمومية بكون ان الامر يتعلق بمبالغ محتفظ بها لحساب الخزينة.	الضريبة على الدخل الإجمالي / أجور ورواتب
يمكن للتسبيقات الوقتية المدفوعة من طرف المكلفين بالضريبة بعنوان الضريبة على الدخل الإجمالي ان تكون محل استرداد عن طريق المنازعات، إذا يتوجب على المعني بالأمر في .... إيداع .... (شكوى)	التسبيقات الوقتية المدفوعة بعنوان الضريبة على الدخل الإجمالي

مصدر: المديرية العامة للضرائب، قسم التشريع والتنظيم الجبائين والشؤون القانونية رقم: 2022/61 في الجزائر 11 اوت 2022.

<sup>1</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية رقم 100 بتاريخ 30 ديسمبر 2021.

<sup>2</sup> المديرية العامة للضرائب، التعليم رقم: 61 و م / م ع ض / ق ت ج ش ق / 2022. الجزائر في 2022/08/11.

## 2- حالة المكلفين بالضريبة الراغبين في البقاء في النظام المبسط :

في هذه الحالة يتعين على المكلفين المعنيين إيداع طلبهم على ورق عادي. يُرسل إلى مصلحة الوعاء المكلفة بملفهم الجبائي المتعلق بالنشاط في غضون شهر واحد (01) من تاريخ صدور هذا المنشور وبخلاف ذلك. يستوجب توجيه إعدارات للمكلفين بالضريبة المتأخرين يطلب منهم من خلالها تسوية وضعيتهم في أجل أقصاه ثمانية 8 أيام وفي حالة عدم الرد يدمجون تلقائيا في النظام الجزائي الوحيد.

### المطلب الثالث: النظام الحقيقي

يعتبر النظام الحقيقي من أنظمة فرض الضريبة انطلاقا من المبادئ الأساسية التي تبرز أهمية المحاسبة الضريبية في ذلك على اعتبارها إحدى فروع المحاسبة والتي تعني عرض البيانات المحاسبية اللازمة لغرض تحديد الربح الجبائي وفق أحكام القانون الجبائي.

### الفرع الأول: مفهوم النظام الحقيقي:

وهو نظام يخضع له جميع الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين يحققون رقم أعمال أكبر أو يساوي 8.000.000 دج إجباريا، وكذلك الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين لديهم رقم أعمال أقل من 8.000.000 دج اختياريا عن طريق طلبا لخضوع إلى النظام الحقيقي ويفرض على المكلفين إمساك المحاسبة، دفتر اليومية، دفتر الكبير، دفتر الجرد، ميزان المراجعة والقوائم المالية.<sup>1</sup>

كما سنتناول في هذا المطلب مختلف الضرائب المطبقة في النظام الحقيقي المتمثلة في: (الضريبة على الدخل الإجمالي، الضريبة على أرباح الشركات، الرسم على القيمة المضافة، الرسم على النشاط المهني).

### الفرع الثاني: الضريبة على الدخل الإجمالي IRG

#### اولا: تعريفها

**التعريف الأول:** هي ضريبة سنوية وحيدة تفرض على دخول وأرباح المكلف بالضريبة التي يحققها أو التي يحصل عليها كل سنة تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين تسمى "الضريبة على الدخل الإجمالي" وتفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة، المحدد وفقا لأحكام المواد من 85 الى 98 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة.<sup>2</sup>

**التعريف الثاني:** يقصد بها الضريبة التي تفرض على مجموع الدخل المتحقق للمكلف بالضريبة من مصادر متعددة ويعرفها المشرع الجزائري وفقا للمادة: 01 من قانون الضرائب المباشرة "يتم تأسيس ضريبة سنوية واحدة على دخل

<sup>1</sup> المادة 282، مكرر1، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022، ص 57.

<sup>2</sup> المادة 01، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022، ص 10.

الأشخاص الطبيعيين تدعى بضريبة الدخل الإجمالي، تطبق هذه الضريبة على دخول وأرباح المكلف بالضريبة التي يحققها أو التي يحصل عليها كل سنة.<sup>1</sup>

ثانيا: خصائص الضريبة على الدخل الإجمالي

\* تطبق على اشخاص طبيعيين.

\* تعتبر ضريبة سنوية، أي تؤسس كل سنة على الأرباح أو المداخيل التي يحققها المكلفون بالضريبة أو التي يحصلون عليها خلال سنة معينة.

\* تعتبر ضريبة تصريحية، بمعنى أنها واجبة التصريح من طرف المكلف بها.<sup>2</sup>

ثالثا: مجال تطبيق الضريبة على الدخل الإجمالي حسب المادة الثالثة من قانون الضرائب المباشرة

### 1- الأشخاص الخاضعون للضريبة

\* الأشخاص الذين موطن تكليفهم في الجزائر.

\* الأشخاص الذين يوجد موطن تكليفهم خارج الجزائر وعائدتهم من مصدر جزائري.

\* يعتبر أن موطن التكليف موجود في الجزائر بالنسبة إلى:

- الأشخاص الذين تتوفر لديهم مسكن بصفته مالكين أو منتفعين أو مستأجرين.

- الأشخاص الذين لهم في الجزائر مكان إقامتهم الرئيسية أو مركز مصالحهم.

- الأشخاص الذين يمارسون نشاطا معيناً سواء كانوا إجراء أم لا.

- الأشخاص التابعين للدولة كأعوان لها والذين يمارسون وظائفهم ويكلفون بمهامهم في بلد أجنبي والذين ال يخضعون في هذا البلد لضريبة شخصية على مجموع دخولهم.<sup>3</sup>

- الأشخاص الغير مقيمين بالجزائر والذين يحصلون على مداخيلهم من مصدر جزائري، والأشخاص من جنسيات جزائرية أو أجنبية والذين يحصلون في الجزائر على أرباح أو مداخيل فإنهم تفرض عليهم ضريبة في الجزائر.

<sup>1</sup> محمد عباس محززي، المدخل إلى الجبائية والضرائب، دار النشر ITCIS، الجزائر، 2010، ص. 75.

<sup>2</sup> وهي بوعلام، مرجع سابق، ص. 53.

<sup>3</sup> المادة 03، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022، ص. 10.

\* الضريبة على الشركاء في الشركات.

\* شركات الأشخاص.

\* الشركات المدنية المشكّلة من أجل الممارسة المشتركة لمهنة الأعضاء.

\* الضريبة على الأعضاء في الشركات.

\* شركات المساهمة الذين لهم مسؤولية تضامنية و غير محدودة بالنسبة لديون. المسيرين ذوي الأغلبية في الشركات ذات المسؤولية المحدودة.<sup>1</sup>

\* تفرض الضريبة على الدخل الإجمالي على كل مكلف بالضريبة حسب دخله الخاص، ومداهيل أولاده والأشخاص الذين معه والمعتبرين في كفالتهم.

\* يمكن للمكلف بالضريبة أن يطالب بفرض ضرائب متميزة عن أولاده عندما يتقاضون دخال من عملهم الخاص أو من ثروة مستقلة عن ثروته.

\* إن فرض ضريبة مشتركة، يمنح الحق في تخفيض 10% من الدخل الخاضع للضريبة.<sup>2</sup>

## 2- الأشخاص المعفيين من الضريبة على الدخل الإجمالي:

\* الأشخاص الذين يساوي دخلهم الإجمالي السنوي الصافي أو يقل عن الحد الأدنى لإخضاع الجبائي المنصوص عليه في جدول الضريبة على الدخل الإجمالي.

\* السفراء والأعوان الدبلوماسيون والقناصل والأعوان القنصليين من جنسية أجنبية عندما تمنح البلدان التي يمثلونها نفس الامتيازات لأعوان الدبلوماسيين والقنصليين الجزائريين.<sup>3</sup>

## 3- مكان فرض الضريبة

إذا كان المكلف بالضريبة محل إقامة وحيدة، تقرر الضريبة في مكان وجود محل الإقامة هذا، وإذا كان للمكلف بالضريبة عدة محلات إقامة في الجزائر، فإنه يخضع للضريبة في المكان التي توجد فيه مؤسسته الرئيسية، كما يخضع للضريبة على الدخل الإجمالي في المكان الذي توجد فيه على مستوى الجزائر مصالحهم الرئيسية، الأشخاص الطبيعيين الذين يتوفرون

<sup>1</sup> بن أعمار منصور، الضرائب على الدخل الإجمالي، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2010 ص 50.

<sup>2</sup> المادة 6، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022، ص 10.

<sup>3</sup> المادة 5، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022، ص 10.

على إبي إيرادات صادرة عن ممتلكات أو مستثمرات أو مهن موجودة أو ممارسة في الجزائر دون أن يوجد موطن تكليفهم<sup>1</sup>.

رابعاً: تعريف الدخل الخاضع للضريبة:

**تعريف 1:** تستحق الضريبة في كل سنة على الإيرادات أو الأرباح التي يحققها المكلف بالضريبة أو التي يتصرف فيها خلال السنة نفسها.<sup>2</sup>

**تعريف 2:** يتكون الربح أو الدخل الخاضع للضريبة من قانون الناتج الإجمالي المحقق فعال بما في ذلك قيمة الأرباح والامتيازات العينية التي يتمتع بها المكلف بالضريبة على النفقات المخصصة لكسب الدخل والحفاظ عليه.<sup>3</sup>

يحدد الدخل الصافي الإجمالي المعتمد أساساً لضريبة الدخل بجمع الأرباح أو الإيرادات الصناعية لكل المراحل مطروحا منها جميع النفقات والأعباء المنصوص عليها قانوناً.

**خامساً: حساب الضريبة على الدخل الإجمالي:**

فقد عدل قانون المالية 2022 السلم التدريجي للضريبة على الدخل الإجمالي المحدد في المادة 104 من اللراتب الخاضع قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، بشكل يسمح بتخفيض هذه الضريبة التي تتطور وفق للضريبة (وليس صافي الراتب) . وعليه فإن المادة 32 من القانون تحدد معدلات تدريجية على ست مستويات.<sup>4</sup>

**جدول رقم 02:** الجدول التصاعدي للشرائح الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي المادة 104 من قانون الضرائب المباشرة

<sup>1</sup> المادة 3، قانون المالية، 2022 ص 4.

<sup>2</sup> المادة 9، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2022، ص 11.

<sup>3</sup> المادة 10، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2022، ص 11.

<sup>4</sup> الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 100، 30 ديسمبر، 2021 ص 12.

نسبة الضريبة	قسط الدخل الخاضع للضريبة (بالدينار)
0 %	لا يتجاوز 240.000
23 %	من 240.001 الى 480.000
27 %	من 480.001 الى 960.000
30 %	من 960.001 الى 1.920.000
33 %	من 1.920.001 الى 3.840.000
35 %	أكثر من 3.840.000

المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 100، 300 ديسمبر، 2021، ص، 20.

تستفيد هذه المداخيل من تخفيض نسبي من الضريبة الإجمالية يقدر ب 40 % . لا يمكن أن يقل هذا التخفيض عن 12.000 دينار سنويا أو يزيد عن 18.000 دينار سنويا ( أي بين 1.000 دج و 1.500 دج / شهريا ) . تستفيد من إعفاء كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي، المداخيل التي ال تتعدى 30.000 دج. تستفيد من تخفيض ثاني إضافي، المداخيل التي تفوق مبلغ 30.000 دج وتقل عن 35.000 دج. تحدد الضريبة على الدخل الإجمالي المستحقة بالنسبة لهذه الفئة من الدخل، حسب الصيغة الآتية:

الضريبة على الدخل الإجمالي = الضريبة على الدخل الإجمالي ( حسب التخفيض الأول ) \* ( 137/51 ) - (8/27925).

بالنسبة للمداخيل التي تفوق 30.000 دج وتقل عن 42.500 دج، بالنسبة للعمال ذوي الإعاقة الحركية أو العقلية أو المكفوفين أو الصم البكم، وكذا العمال المتقاعدين الخاضعين للنظام العام، فإنها تستفيد من تخفيض إضافي على مبلغ الضريبة على الدخل الإجمالي، على ألا يتراكم مع التخفيض الثاني المذكور أعلاه، وتحدد الضريبة على الدخل الإجمالي المستحقة بالنسبة لهذه الفئة من الدخل، وفقا للصيغة الآتية:

الضريبة على الدخل الإجمالي = الضريبة على الدخل الإجمالي ( حسب التخفيض الأول ) \* ( 61/93 ) - (41/81.213)<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، 2022، العدد 100، 30 ديسمبر، 2021، ص 14.

سادسا: فئات الضريبة على الدخل الإجمالي:

\* الأرباح الصناعية أو التجارية أو الحرفية.

\* الأرباح الغير تجارية.

\* الأجور والمرتببات والرجوع العمرية.

\* عائدات رؤوس الأموال المنقولة.

\* المداخيل الفلاحية.

\* الإيرادات المحققة من إيجار الملكيات المبنية والغير مبنية.

\* فوائض القيمة المترتبة عن التنازل لقاء عوض عن العقارات المبنية والغير مبنية.<sup>1</sup>

الفرع الثالث: الضريبة على أرباح الشركات (IBS)

اولا: التعريف تنص المادة (135) من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح في المداخيل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين المشار إليهم في المادة (136) من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، وتسمى هذه الضريبة "الضريبة على أرباح الشركات".<sup>2</sup>

ثانيا: خصائص الضريبة على أرباح الشركات

من خلال التعريف نستخلص عدة خصائص لهذه الضريبة والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

- ضريبة سنوية: تفرض مرة واحدة خلال السنة المالية على الأرباح المحققة خلال تلك السنة.

- ضريبة حقيقية: تتناسى هذه الضريبة كليا الحالة الشخصية الخاضع لها ودون اخذ بعين الاعتبار لحالته المادية، وهي التي تهتم بالمادة الخاضعة للضريبة والمتمثلة في الربح.<sup>3</sup>

- ضريبة عامة: كونها تفرض على مجمل الأرباح دون تمييز لطبيعتها.

- ضريبة نسبية: وذلك بتطبيق معدل ثابت على الأرباح المسجلة من المؤسسة .

- ضريبة تصريحية: بحيث يتعين على المكلف تقديم تصريح سنوي لجميع أرباحه لدى مفتشية الضرائب التابعة للمقر الاجتماعي للمؤسسة.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> بن عمارة منصور، أعمال موجهة في تقنيات الجباية، دار هومة، الجزائر، 2009، ص108.

<sup>2</sup> المادة 135، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022، ص.37.

<sup>3</sup> بن أعمار منصور، الضريبة على أرباح الشركات، دار هومة للنشر، ط، 02 الجزائر، 2010، ص.15.

<sup>4</sup> زين محمد الزين وآخرون، أثر المفاضلة بين النظام الحقيقي ونظام الضريبة الجرافية الوحيدة عن العبء الضريبي، رسالة ماستر، جامعة حمة لخضر الوادي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم المالية، 2017، ص.20.

ثالثا: مجال تطبيق الضريبة على أرباح الشركات:

تنص المادة (136) من قانون الضرائب المباشرة على انه يخضع للضريبة على أرباح الشركات (IBS) ما يلي:

### 1- الشركات مهما كان شكلها وغرضها باستثناء:

- شركات الأشخاص وشركات المساهمة بمفهوم القانون التجاري، إلا إذا اختارت هذه الشركات الخضوع للضريبة على أرباح الشركات وفي هذه الحالة، يجب أن يرفق طلب الاختيار بالتصريح المنصوص عليه في المادة 151. ولا رجعة في هذا الاختيار مدى حياة الشركة.
- الشركات المدنية التي لم تتكون على شكل شركة بالأسهم، باستثناء الشركات التي اختارت الخضوع للضريبة على أرباح الشركات. وفي هذه الحالة يجب أن يرفق طلب الاختيار بالتصريح المنصوص عليه في المادة (151) ولا رجعة في هذا الاختيار مدى حياة الشركة.<sup>1</sup>
- هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة المكونة والمعتمدة حسب الأشكال والشروط المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الجاري بهما العمل.

### 2- المؤسسات والهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري يخضعون لهذه الضريبة:<sup>2</sup>

- الشركات التي تنتج العمليات والمنتجات المذكورة في المادة (12) من ق ض م.
- الشركات التعاونية والاتحاديات التابعة لها باستثناء الشركات المشار إليها في المادة (138) من ق ض م.

### رابعا: نظام التسديدات التلقائية:

يجب أن تحسب الضريبة على أرباح الشركات من طرف المكلف بالضريبة نفسه أي تدفع تلقائيا إلى صندوق قابض الضرائب المختلفة أو لصندوق محصر الضرائب بالنسبة للمكلفين بالضريبة التابعين لهذه المراكز، دون إصدار مسبق لجدول الضرائب، ويتضمن نظام التسديدات التلقائي ما يلي:

- من جهة دفع ثلاثة تسبيقات.
- ومن جهة أخرى رصيد تصفية الضرائب.<sup>3</sup>

### خامسا: حساب الضريبة على أرباح الشركات

#### 1- يحدد معدل الضريبة على أرباح الشركات كما يلي:

<sup>1</sup> المادة 136، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022، ص 37.

<sup>2</sup> المادة 136، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022، ص 38.

<sup>3</sup> شوبار إلياس وآخرون، دور الرقابة الجبائية في ضبط الوعاء الضريبي للنظام الحقيقي -دراسة حالة مفتشية الضرائب بمقرة-، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2022.

• 19 % بالنسبة للأنشطة إنتاج السلع.

• 23 % بالنسبة للأنشطة البناء والأشغال العمومية والري، وكذا الأنشطة السياحية والحمامات، باستثناء وكالة الأسفار.

• 26 % بالنسبة للأنشطة الأخرى.<sup>1</sup>

## 2- تحدد نسبة الاقتطاعات من المصدر بالنسبة للضريبة على أرباح الشركات كما يلي:<sup>2</sup>

• 10% بالنسبة لعوائد الديون والودائع والكفالات ويمثل الاقتطاع المتعلق بهذه العوائد اعتمادا ضريبيا يخصم من فرض الضريبة النهائي.

• 32% بالنسبة للمداخيل الناتجة عن سندات الصناديق غير الاسمية أو لحاملها ويكتسي هذا الاقتطاع طابعا محررا.

• 12% بالنسبة للمبالغ المحصلة من قبل المؤسسات في إطار عقد تسيير الذي يخضع إلى الاقتطاعات من المصدر ويكتسي هذا الاقتطاع طابعا محررا.

• 30% بالنسبة:

- المبالغ التي تقبضها المؤسسات الأجنبية التي ليس لها منشآت معينة دائما في الجزائر في إطار صفقات تأدية الخدمات .

-المبالغ المدفوعة مقابل خدمات من كل نوع تؤدي أو تستعمل في الجزائر .

• 10% بالنسبة :

- للمبالغ التي تقبضها شركات النقل البحري الأجنبية إذا كانت بلدانها الأصلية تفرض الضريبة على مؤسسات جزائرية للنقل البحري، غير أنه بمجرد ما تطبق هذه البلدان نسبة عالية أو دنيا، تطبق عليها قاعدة المعاملة بالمثل.

• 15 % محرر من الضريبة بالنسبة :

-لعائدات الأسهم أو الحصص الاجتماعية وكذا المداخيل المماثلة المذكور في المواد من 32 إلى 32 من هذا القانون، المحققة من طرف الأشخاص المعنويين الذين ال يملكون منشأة مهنية دائمة في الجزائر.

• 5% حرر من الضريبة، بالنسبة للمداخيل المتأتية من توزيع الأرباح التي تم إخضاعها للضريبة على أرباح الشركات أو تم إعفاؤها الصراحة.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> المادة 46، قانون المالية، 2022، ص20.

<sup>2</sup> المادة 150، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2022، ص47.

<sup>3</sup> المادة 150، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2022.

سادسا: تدابير جبائية خاصة بالضريبة على أرباح الشركات:

بالنسبة للضريبة على أرباح الشركات في قانون المالية لسنة 2022 تم إدخال تدابير من شأنها تبسيط النظام الجبائي وخفض الضغط الضريبي عن طريق تقليل الاختلافات بين النتيجة المحاسبية والنتيجة الجبائية مما سيؤدي إلى إدماج ضريبي .  
وتحدد النتيجة الجبائية انطلاقا من النتيجة المحاسبية لمختلف العمليات أيا كانت طبيعتها، أخذا بعين الاعتبار التشريع والتنظيم الجبائين الساري المفعول، المحققة من طرف كل مؤسسة أو وحدة أو مستثمرة تابعة لنفس المؤسسة، بما في ذلك على وجه الخصوص التنازل عن عناصر الأصول سواء خلال فترة الاستغلال أو في نهايتها. ويتم تقييم النواتج والأعباء المحررة بالعملة الأجنبية على أساس سعر الصرف الساري عند تاريخ تحقيقها، ويتم تقييم الحقوق والديون المحررة بالعملة الأجنبية في نهاية كل سنة مالية، على أساس سعر الصرف الأخير. ال تدرج أرباح وخسائر الصرف المنجزة عنها، في تحديد النتيجة الجبائية لسنة معاينتها. تربط هذه الأخيرة بالنتيجة الجبائية المتعلقة بسنة تحقيقه.

#### الفرع الرابع: الرسم على القيمة المضافة TVA

اولا: تعريف الرسم القيمة المضافة

1- مفهوم القيمة المضافة: هي الفرق بين الإنتاج العام والاستهلاك الوسيط للسلع والخدمات بمعنى آخر فهي تقيس القيمة المحصل عليها من طرف المؤسسة للسلع والخدمات الآتية من المتعاملين كما توضحه المعادلة التالية: الإنتاج = القيمة المضافة + الاستهلاك.<sup>1</sup>

2- مفهوم الرسم على القيمة المضافة: يعرف الرسم على القيمة المضافة على أنه "ضريبة تظهر بشكل مبلغ محدد على أساس حجم القيمة المضافة، يفرض على سبيل الالتزام على المنتجين والمقاولين والتجار وغيرهم كوسطاء الن العبء يتحمله المستهلك النهائي."<sup>2</sup>

وتوصف هذه الضريبة بأنها ضريبة خاضعة للخصم الن المنتجين ال يكون عادة ملزمين بان يدفعوا للحكومة المبالغ الكاملة للضريبة التي يدرجونها في الفواتير الصادرة منهم إلى عملائهم، حيث يسمح لهم باقتطاع مقدار الضريبة التي يدرجونها التي يحملونها على مشترياتهم من السلع أو الخدمات الموجهة إلى الاستهلاك الوسيط أو لتكوين رأس مال ثابت.<sup>3</sup>

ثانيا: خصائص الرسم على القيمة المضافة:

يتميز الرسم على القيمة المضافة بمجموعة من الخصائص المميزة نجمعها في:

-رسم قيمي: أي يفرض بمعدلات معينة، وهذا ما يعطيه ميزتين (المرونة، العدالة والمساواة).

<sup>1</sup> بن أعمار منصور، مرجع سابق، ص10.

<sup>2</sup> تومي ميلود، محاسبة الرسم على القيمة المضافة، دار القدس للطباعة، الجزائر، 2006 ص10.

<sup>3</sup> قدي عبد المجيد، مرجع سابق، ص129.

-رسم يقع على عاتق المستهلك: أي أن الرسم على القيمة المضافة يمس التعامل المرتبط بالبضائع والخدمات، ويقع كليا على عاتق المستهلك باعتباره المكلف الحقيقي، وال يقع على عاتق المؤسسة أو التاجر.

-الحياة والشفافية: يتميز بالحياة في التعامل إذ يمس كل من اقتصاديات اليد العاملة والاقتصاديات ذات الرأس المالي، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

-ضمان إيرادات الدولة ومضاعفاتها: إن خصائص الرسم على القيمة المضافة وطرق تحصيله تمكن من مضاعفة إيرادات خزينة الدولة، وضمان عملية التحصيل، ويتجلى ذلك أساسا في القضاء أو على الأقل التخفيف وبشكل كبير من تخلفات الرسوم والتهرب الضريبي، باعتبار أن المكلف الحقيقي هو المستهلك النهائي وليس التاجر أو المنتج الذي قد يحاول التهرب.<sup>1</sup>

### ثالثا: الحدث المنشأ للقيمة المضافة

- 1- بالنسبة للمبيعات: من التسليم القانوني أو المادي للبضاعة .
- 2- بالنسبة للأشغال العقارية: من قبض الثمن كليا أو جزئيا .
- 3- بالنسبة للتسليمات للذات من المنقولات المصنوعة ومن الأشغال العقارية: يتكون الحدث المنشئ من التسليم .
- 4- بالنسبة للواردات: من إدخال البضاعة لدى الجمارك، والمدين بهذا الرسم هو المصرح لدى الجمارك .
- 5- بالنسبة للصادرات من المنتوجات الخاضعة للضريبة: من تقديمها للجمارك، والمدين بهذا الرسم هو المصرح لدى الجمارك .
- 6- بالنسبة للخدمات عموما: يقبض الثمن جزئيا أو كليا وفيما يتعلق بالحفلات والألعاب و التسليات بمختلف أنواعها، يمكن أن يكون الحدث المنشئ للرسم، إن تعذر القبض من تسليم التذكرة .غير انه يمكن أن يرخص لمقاوي الأشغال ومؤدي الخدمات بتبرئة ذمتهم حسب الخصوم، وفي هذه الحالة يكون الحدث المنشئ للرسم من الخصم ذاته.<sup>2</sup>

### رابعا: معدلات الرسم على القيمة المضافة

● 9% المعدل المخفض (لرسم على القيمة المضافة، ويطبق هذا المعدل على المنتجات والمواد والأشغال والعمليات والخدمات).<sup>3</sup>

● 19% معدل عادي (لرسم على القيمة المضافة).<sup>4</sup>

<sup>1</sup> طلحاوي عبد العزيز، بن سليمان عبد الرحيم، دور الرسم على القيمة المضافة في تمويل الخزينة العمومية) دراسة حالة-مديرية الضرائب لولاية ميلة ( رسالة ماستر، جامعة بوالصاف عبد الحميد، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم المالية، 2019، ص 35 ص 36.

<sup>2</sup> المادة 14، قانون الرسوم على رقم الأعمال،2022، ص 10ص 11.

<sup>3</sup> المادة 23، قانون الرسوم على رقم الأعمال،1211، ص 13.

<sup>4</sup> المادة 21، قانون الرسم على رقم الأعمال،2022، ص 13.

## خامسا: تدابير جبائية خاصة بالرسم على القيمة المضافة

جاء في قانون المالية 2022 العديد من التدابير التي تتعلق بالضريبة على القيمة المضافة كما نصت عليه المواد 89 إلى 98 من هذا القانون:

- تعفى من الرسم على القيمة المضافة عند الاستيراد التحف الفنية واللوحات والمنح ولت والقطع الفنية، بصفة عامة، وكل التحف من التراث الثقافي الوطني المستورد من طرف المتاحف الوطنية في إطار استرجاع التراث الثقافي الوطني الموجود في الخارج، عندما تكون هذه الأخيرة موجهة إثناء التجمعات المتحفية .
- الفاء الإعفاءات من الرسم على القيمة المضافة المتعلقة بعمليات بيع السكر، من أجل إخضاعها للمعدل المخفض 9%.
- تمديد تطبيق المعدل المخفض للرسم على القيمة المضافة، لمدة ثالث (03) سنوات إضافية وهذا إلى غاية 31 ديسمبر سنة 2024 استفادة الخدمات المتصلة بالنشاطات السياحية والفندقية والحمامات المعدنية والإطعام السياحي المصنف والأسفار وتأجير السيارات للنقل السياحي.
- تخضع وجوبا للرسم على القيمة المضافة العمليات المحققة في إطار ممارسة مهنة حرة.
- يكون الحدث المنشئ للرسم من تحصيل الثمن كليا أو جزئيا بالنسبة للمبيعات المحققة في إطار الصفقات العمومية.<sup>1</sup>

## الفرع الرابع: الرسم على النشاط المهني (TAP)

## اولا: تعريف الرسم على النشاط المهني

يصنف الرسم على النشاط المهني نظريا ضمن الضرائب المباشرة لعدم استفادات المكلف بالضريبة من خدمات متعلقة بالتسديد إضافة إلى تحمل عبء الضريبة من قبل المكلف بدفعة دون إمكانية تحميله لشخص اخر.

يستحق الرسم بصدد رقم أعمال يحققه في الجزائر المكلفون بالضريبة الذين يمارسون نشاطا تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي، في صنف الأرباح الصناعية والتجارية أو للضريبة على أرباح الشركات.<sup>2</sup>

## ثانيا: الحدث المنشأ للرسم على النشاط المهني

**1- بالنسبة للمبيعات:** من التسليم القانوني أو المادي للبضاعة غير أن بيع الماء الصالح للشرب، عن طريق هيئات التوزيع، فإن الحدث المنشئ للرسم على النشاط المهني يتكون من تحصيل الثمن جزئيا أو كليا. يتكون الحدث المنشئ للرسم من تحصيل الثمن جزئيا أو كليا بالنسبة للمبيعات المحققة في إطار الصفقات العمومية. وفي غياب التحصيل، يصبح الرسم على النشاط المهني مستحق الأداء بعد اجل سنة (1) ابتداء من تاريخ التسليم القانوني أو المادي للبضاعة.

<sup>1</sup> من المادة 89 إلى المادة 98، قانون المالية، 2022، من ص35 إلى ص38.

<sup>2</sup> المادة 217، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022، ص67.

2- بالنسبة للأشغال العقارية وأداء الخدمات: من قبض الثمن كليا أو جزئيا .

بالنسبة للأشغال العقارية المنجزة من طرف مؤسسات الترقية العقارية في الإطار الحصري نشاطها، يتكون الحدث المنشئ للرسم من التسليم القانوني أو المادي للملك إلى المستفيد.

غير انه فيما يتعلق بالمؤسسات الأجنبية وبالنسبة لمبلغ الرسم الذي يبقى مستحق عند انتهاء الأشغال، بعد الرسم المدفوع بعد كل تحصيل، يتكون الحدث المنشئ من الاستلام النهائي للمنشأة المنجزة.

فيما يتعلق بالحفلات والألعاب والتسلية بمختلف أنواعها، يمكن أن يتكون الحدث المنشئ للرسم، إن تعذر القبض، من تسليم التذكرة.

غير انه يمكن أن يرخص لمقاولي الأشغال ومؤدي الخدمات بتسديد الرسم على النشاط المهني حسب الخصوم، وفي هذه الحالة، يتكون الحدث المنشئ للرسم من الخصم ذاته.<sup>1</sup>

### ثالثا: معدلات الرسم على النشاط المهني

يحدد معدل الرسم على النشاط المهني ب 1.5%.

غير انه، يرفع معدل الرسم على النشاط المهني إلى، 3% فيما يخص رقم الأعمال الناتج عن نشاط نقل المحروقات بواسطة الأنابيب.

يتم توزيع ناتج الرسم على النشاط المهني كما يأتي:

1- حصص البلدية: 66%.

2- حصص الولاية : 29%<sup>2</sup>.

● تدفع نسبة 50% من حصص الرسم على النشاط المهني العائدة للبلديات التي تشكل دوائر حضرية تابعة لولاية الجزائر إلى هذه الأخيرة.

● تدفع نسبة 50% من حصص الرسم على النشاط المهني العائدة للبلديات المتبقية التابعة لولاية الجزائر إلى هذه الأخيرة، مقابل خدمات غير مأجورة للبلديات المعنية والمسجلة في اتفاقية بين الولاية والبلديات.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> المادة 221 مكرر، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022 ص 69.

<sup>2</sup> المادة 222، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022 ص 69.

<sup>3</sup> المادة 222، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022 ص 69.

رابعاً: الأشخاص الخاضعون ومكان فرضه

1- يؤسس الرسم كما يلي:

- باسم المستفيدين من الإيرادات الخاضعة للضريبة حسب مكان ممارسة المهنة أو باسم المؤسسة الرئيسية عند الاقتضاء .
- باسم كل مؤسسة على أساس رقم الأعمال المحقق من طرف كل مؤسسة فرعية من مؤسساتها الفرعية أو وحدة من وحداتها في كل بلدية من بلديات مكان وجودها.

2- يؤسس الرسم في الشركات مهما كان شكلها على غرار مجموعات الشركات بالمساهمة باسم الشركة أو المجموعة.<sup>1</sup>

خامساً: تدابير جبائية خاصة بالرسم على النشاط المهني<sup>2</sup>

- استثناء من مجال تطبيق الرسم على النشاط المهني، إيرادات المحققة من طرف الأشخاص الممارسين للمهن غير التجارية .
- يستثنى من القاعدة الخاضعة للرسم على النشاط المهني مبلغ عمليات البيع المنجزة من طرف المنتجين .
- تخفيض معدل الرسم على النشاط المهني إلى 1.5% بدل 02% .

<sup>1</sup> المادة 223، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022 ص70.

<sup>2</sup> المادة 223، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022 ص70.

## خلاصة:

تتمحور مفاهيم الأنظمة الجبائية حول تنظيم وتنفيذ الضرائب والرسوم من قبل الحكومة لتحقيق أهداف محددة. تتضمن هذه المفاهيم العناصر التالية:

**الضرائب:** هي المبالغ المالية التي يتم فرضها على الأفراد والشركات والمؤسسات لتمويل النفقات الحكومية وتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية. تشمل الضرائب ضريبة الدخل، وضريبة القيمة المضافة، والضرائب المباشرة وغير المباشرة.

**الرسوم:** هي المبالغ المالية التي يتم فرضها على الأفراد أو الشركات مقابل الخدمات المقدمة من الحكومة أو المؤسسات العامة. تشمل الرسوم رسوم التصاريح والتراخيص، والرسوم الجمركية، والرسوم البلدية، وغيرها.

**النظام الضريبي:** يشمل جميع القوانين والتشريعات المتعلقة بتحصيل الضرائب وتنظيمها وتطبيقها. يتضمن النظام الضريبي قواعد حساب الضرائب، ومعدلات الضرائب، والإجراءات الإدارية والقانونية المتعلقة بالتصريف الضريبي.

**الالتزامات الضريبية:** تشمل التصريحات الضريبية والتصريحات السنوية والالتزامات المالية المتعلقة بسداد الضرائب والرسوم المستحقة.

**الامتثال الضريبي:** يشير إلى الالتزام بالقوانين والتشريعات الضريبية وتنفيذ الالتزامات الضريبية بشكل صحيح وفي الوقت المناسب.

دراسة مفاهيم الأنظمة الجبائية تساهم في فهم كيفية تنظيم الضرائب والرسوم، وتقييم تأثيرها على الاقتصاد والمجتمع، وتوجيه السياسات الضريبية لتحقيق الأهداف المحددة مثل تحقيق التوازن المالي وتعزيز النمو الاقتصادي وتحقيق العدالة الضريبية.

## الفصل الثاني

دراسة تطبيقية للأنظمة الجبائية لمراكش

الضرائب في الجزائر

تمهيد الفصل الثاني:

دراسة الأنظمة الجبائية في الجزائر تعتبر موضوعاً هاماً في مجال العلوم المالية والضريبية. تهدف هذه الدراسة إلى فهم وتحليل النظام الضريبي في الجزائر، بما في ذلك القوانين واللوائح والإجراءات المتعلقة بالضرائب.

تبدأ دراسة الأنظمة الجبائية في الجزائر بتحليل الهيكل التنظيمي للنظام الضريبي، بما في ذلك الجهات المسؤولة عن تنفيذ القوانين الضريبية وجمع الضرائب. يشمل ذلك وزارة المالية ومديرية الضرائب والجهات المحلية المعنية بتحصيل الضرائب في الولايات والبلديات.

تتضمن دراسة الأنظمة الجبائية في الجزائر أيضاً تحليل النوع والمستوى والتفاصيل المتعلقة بالضرائب المفروضة في البلاد. تشمل الضرائب الرئيسية في الجزائر ضريبة الدخل، وضريبة القيمة المضافة، وضريبة المبيعات والاستهلاك، وضريبة العقارات، والرسوم والضرائب الأخرى المتعلقة بالأنشطة الاقتصادية.

بالإضافة إلى ذلك، يتضمن تحليل الأنظمة الجبائية في الجزائر دراسة التشريعات الضريبية واللوائح التنفيذية والإجراءات الإدارية المتعلقة بالضرائب. يهدف ذلك إلى فهم كيفية تطبيق القوانين الضريبية وتحصيل الضرائب والالتزامات الضريبية للأفراد والشركات.

علاوة على ذلك، يمكن أن تشمل دراسة الأنظمة الجبائية في الجزائر التحليل المقارن للنظم الجبائية في بلدان أخرى، وذلك لاستخلاص الدروس والتوصيات لتحسين النظام الضريبي في الجزائر.

يهدف دراسة الأنظمة الجبائية في الجزائر إلى تعزيز الفهم والوعي بالقوانين الضريبية وتطبيقها، وتحسين كفاءة وعدالة النظام الضريبي، وتعزيز الامتثال الضريبي من قبل المكلفين وتحقيق التوازن المالي في الدولة. وتناولنا في الفصل المحاور الرئيسية التالية:

- المبحث الأول: الهيكل التنظيمي في النظام الجبائي الجزائري.
- المبحث الثاني: نماذج تطبيقية لأنظمة الاخضاع الضريبي في الجزائر.

## المبحث الأول: الهيكل التنظيمي والمهام لمراكز الضرائب (CPI - CDI)

يتجسد النظام الجبائي في الجزائر من خلال المديرية العامة للضرائب DGI، والتي تتكون من 9 مديريات جهوية DRI، وهذه الأخيرة تتكون من 12 ولاية من بينها المديرية الولائية للضرائب بالوادي DIW وفي هذا الإطار سوف نقوم بتناول الهيكل التنظيمي ومهام كل من مركز الضرائب CDI والمركز الجوارى للضرائب CPI بولاية الوادي.

## المطلب الأول: المركز الضرائب بالوادي (CDI)

يعتبر مركز الضرائب الوادي من بين أهم المنشأة التي تمثل الخلية الأساسية المغذية لخزينة الدولة، لذا قمنا بدراسة حالة حول مركز الضرائب بالوادي من حيث نشأته والهيكل التنظيمي ومهامه.

## الفرع الأول: النشأة والتعريف

تأسس مركز الضرائب بالوادي في الفاتح نوفمبر 2018 وهو مصلحة تنفيذية على المستوى المحلي مرتبط مباشرة بالمديرية الولائية للضرائب ومركز تسيير موحد يجمع، تحت إشراف رئيس المركز كل مهام التسيير والتحصيل والمراقبة والمنازعات التي تتكفل بها حاليا المفتشيات والقباضات ومديريات الضرائب الولائية.

وبهذا الصدد، يشكل مركز الضرائب المحاور الجبائي الوحيد للمكلفين بالضريبة التابعين لمجال اختصاصه وهم:

\* المؤسسات الخاضعة للنظام الحقيقي.

\* المؤسسات غير الخاضعة لمجال اختصاص مديريات كبريات المؤسسات والتي يفوق رقم أعمالها 8.000.000 دج.

## الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب بالوادي (CDI)

الشكل رقم 01: يوضح الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب بالوادي<sup>1</sup>

<sup>1</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، من المرسوم التنفيذي رقم: 327-06 المؤرخ بتاريخ 2006\18\09.



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المادة: 21 من المرسوم التنفيذي رقم: 06-327 المؤرخ بتاريخ 18/09/2006.

### 1- المصلحة الرئيسية للتسيير، وتكلف ب:<sup>1</sup>

- التكفل بالملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين لمركز الضرائب في مجال الوعاء، والمراقبة الجبائية ومتابعة الامتيازات الجبائية والدراسة الأولية للاحتجاجات؛
- المصادقة على الجداول وسندات الإيرادات وتقديمها لرئيس المركز للموافقة عليها، بصفتها وكيلًا مفوضًا للمدير الولائي للضرائب؛
- اقتراح تسجيل المكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات و /أو لمراجعة المحاسبة؛
- إعداد تقارير دورية وتجميع الإحصائيات وإعداد مخططات العمل وتنظيم الأشغال مع المصالح الأخرى مع الحرص على انسجامها.

<sup>1</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، من المرسوم التنفيذي رقم: 06-327 المؤرخ بتاريخ 09\18\2006.

تعمل على تسيير:

أ) المصلحة المكلفة بحماية القطاع الصناعي؛

ب) المصلحة المكلفة بحماية قطاع البناء والأشغال العمومية؛

ج) المصلحة المكلفة بحماية القطاع التجاري؛

د) المصلحة المكلفة بحماية قطاع الخدمات؛

هـ) المصلحة المكلفة بحماية المهن الحرة.

2- المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث، وتكلف بـ:

- إنجاز إجراءات البحث عن المعلومة الجبائية ومعالجتها وتخزينها وتوزيعها من أجل استغلالها؛

- اقتراح عمليات مراقبة وإنجازها، بعنوان المراجعات في عين المكان والمراقبة على أساس المستندات لتصريحات

المكلفين بالضريبة التابعين لمراكز الضرائب، مع إعداد جداول إحصائية وحواصل تقييمية دورية

تعمل على تسيير:

أ) مصلحة البطاقات والمقارنات، وتكلف بـ:<sup>1</sup>

- تشكيل وتسيير فهرس المصادر المحلية للإعلام والاستعلام الخاصة بوعاء الضريبة وكذا مراقبتها وتحصيلها؛

- مركزة المعطيات التي تجمعها المصالح المعنية، وتخزينها واستردادها من أجل استغلالها؛

- التكفل بطلبات تعريف المكلفين بالضريبة.

ب) مصلحة البحث عن المادة الضريبية التي تعمل في شكل فرق، وتكلف بـ:

- إعداد برنامج دوري للبحث عن المعلومة الجبائية بعنوان تنفيذ حق الاطلاع؛

- اقتراح تسجيل مكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات وفي عين المكان انطلاقا من المعلومات

والاستعلامات المجمعة.

<sup>1</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، من المرسوم التنفيذي رقم: 327-06 المؤرخ بتاريخ 09\18\2006.

ج) مصلحة التدخلات التي تعمل في شكل فرق؛ وتكلف بـ:

- برمجة وإنجاز التدخلات بعنوان تنفيذ الحق في التحقيق وحق الزيارة والمراقبة عند المرور وكذا إنجاز في عين المكان لكل المعائنات الضرورية لوعاء الضريبة ومراقبتها وتحصيلها؛
- اقتراح مكلفين بالضريبة لمراجعة محاسبتهم أو للمراقبة على أساس المستندات انطلاقا من المعلومات والاستعلامات المجمعة.

د) مصلحة المراقبة، التي تعمل في شكل فرق، وتكلف بـ:

- إنجاز برامج المراقبة على أساس المستندات وفي عين المكان؛
- إعداد وضعيات إحصائيات دورية تتعلق بوضعية إنجاز برامج المراقبة مع تقييم مردودها

3- المصلحة الرئيسية للمنازعات، وتكلف بـ:

- دراسة كل طعن نزاعي أو إعفائي يوجه لمركز الضرائب ونتائج فرض ضرائب أو زيادات أو غرامات أو عقوبات قررها المركز، وكذا طلبات استرجاع اقتطاعات الرسم على القيمة المضافة؛
- متابعة القضايا النزاعية المقدمة إلى الهيئات القضائية.

تعمل على تسيير:

أ) مصلحة الاحتجاجات، وتكلف بـ:<sup>1</sup>

- دراسة الطعون المسبقة التي تهدف إلى إلغاء أو تخفيض فرض ضرائب أو الزيادات والعقوبات المحتج عليها و/أو استرجاع الضرائب والرسوم والحقوق المدفوعة إثر تصريحات مكتتبه أو مدفوعات تلقائية أو مقتطعة المصدر.
- دراسة طلبات تتعلق بإرجاع الاقتطاعات الرسم على القيمة المضافة؛
- دراسة الطعون المسبقة التي تهدف إلى الاحتجاج على أعمال المتابعة أو الإجراءات المتعلقة بها أو المطالبة بالأشياء المحجوزة؛
- معالجة منازعات التحصيل.

<sup>1</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، من المرسوم التنفيذي رقم: 327-06 المؤرخ بتاريخ 09\18\2006.

ب) مصلحة لجان الطعن والمنازعات القضائية، وتكلف بـ:

- دراسة الطعون التابعة لاختصاص لجان طعن الضرائب المباشرة والرسم على القيمة المضافة و لاختصاص لجان الطعن الإعفائي؛

- المتابعة، بالاتصال مع المصلحة المعنية في المديرية الولائية للضرائب، للطعون والشكاوى المقدمة للهيئات القضائية؛

ج) مصلحة التبليغ والأمر بالدفع، وتكلف بـ:

- تبليغ القرارات المتخذة بعنوان مختلف الطعون إلى المكلفين بالضريبة وإلى المصالح المعنية؛

-الأمر بصرف الإلغاءات والتخفيضات المقررة مع إعداد الشهادات المتعلقة بها؛

-إعداد المنتجات الإحصائية الدورية المتعلقة بمعالجة المنازعات وتبليغها للمصالح المعنية.

4- القباضة، وتكلف بـ:<sup>1</sup>

- التكفل بالتسديدات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة بعنوان التسديدات التلقائية التي تتم أو الجداول العامة أو الفردية التي تصدر في حقهم وكذا متابعة وضعيتهم في مجال التحصيل؛

- تنفيذ التدابير المنصوص عليها في التشريع والتنظيم السارين المفعول والمتعلقة بالتحصيل الجبري للضريبة؛

- مسك محاسبة المطابقة لقواعد المحاسبة العامة وتقديم حسابات التسيير المعدة إلى مجلس المحاسبة.

تعمل على تسيير:

- مصلحة الصندوق؛

- مصلحة المحاسبة؛

- مصلحة المتابعات؛

تنظم مصلحة المتابعات في شكل فرق.

<sup>1</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، من المرسوم التنفيذي رقم: 327-06 المؤرخ بتاريخ 09\18\2006.

5- مصلحة الاستقبال والإعلام، تحت سلطة رئيس المركز، وتكلف بـ:

- تنظيم استقبال المكلفين بالضريبة وإعلامهم؛
- نشر المعلومات حول حقوقهم وواجباتهم الجبائية الخاصة بالمكلفين بالضريبة التابعين لاختصاص مركز الضرائب.

6- مصلحة الإعلام الآلي والوسائل، وتكلف بـ:

- استغلال التطبيقات المعلوماتية وتأمينها وكذا تسيير التأهيلات ورخص الدخول الموافقة لها؛
- إحصاء حاجيات المصالح من عتاد ولوازم أخرى وكذا التكفل بصيانة التجهيزات؛
- الإشراف على المهام المتصلة بالنظافة وأمن المقرات.

الفرع الثالث: مهام مصالح مركز الضرائب (CDI)

ينشط مركز الضرائب في المجالات الآتية:<sup>1</sup>

(1) في مجال الوعاء:

- يمسك ويسير الملفات الجبائية للشركات وغيرها من الأشخاص المعنيين بعنوان المداخيل الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات.
- مسك وتسيير الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الحقيقي للإخضاع الضريبي بعنوان الأرباح المهنية.

(2) في مجال التحصيل:

- التكفل بالجداول وسندات الإيرادات وتحصيل الضرائب والرسوم والأتاوى.
- التكفل بالعمليات المادية للدفع والتحصيل وتقدير الأموال النقدية.
- ضبط الكتابات وتسجيل مركزة تسليم القيم.

<sup>1</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، من المرسوم التنفيذي رقم: 327-06 المؤرخ بتاريخ 09\18\2006.

(3) في مجال الرقابة:

- البحث واستغلال عن المعلومات الجبائية ومراقبة التصريحات.
- إعادة وتحقيق برامج التدخلات والمراقبة لدى الخاضعين للضريبة وتقييم نتائجها.

(4) في مجال المنازعات:

- دراسة ومعالجة الشكاوى؛
- متابعة المنازعات والإدارية والقضائية؛
- استرداد قروض الرسوم على القيمة المضافة؛

(5) في مجال الاستقبال والإعلام:

- ضمان مهمة استقبال وإعلام المكلفين بالضريبة.
- التكفل بالإجراءات الإدارية الخاصة بالوعاء لاسيما تلك المتعلقة بإنشاء المؤسسات وتعديل قوانينها الأساسية.
- تنظيم وتسيير المواعيد.
- نشر المعلومات والمطبوعات لصالح المكلفين بالضريبة التابعين لاختصاص مركز الضرائب.

**المطلب الثاني: المركز الجوازي للضرائب CPI**

من المصالح المستحدثة بالنظام الجبائي الجزائري، المراكز الجوارية للضرائب، وهي بمثابة النموذج المصغر لمراكز الضرائب السابقة الذكر

**الفرع الأول: التعريف**

تتابع مراكز الضرائب الجوارية ملفات المكلفين الغير تابعين للهيئات الجبائية السابقة الذكر، والخاضعين للضريبة الجزافية، بالإضافة إلى إقامة مراكز متخصصة في متابعة الجباية العقارية، المعادن النفيسة، الكحول، التبغ، وكذا الجباية المحلية والفلاحية.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> République Algérienne Démocratique et Populaire, Ministère des finances, Lettre de la D G I, Lettre d'information, Numéro spécial, 2006, Editorial, P 1.

وفي هذا الإطار تتولى المراكز الجوارية للضرائب متابعة الأشخاص الطبيعية والمعنوية التالية، وذلك فيما يخص

الوعاء، التحصيل، الرقابة والمنازعات، وعلى كل الضرائب والرسوم المستحقة:<sup>1</sup>

1- المؤسسات الفردية الخاضعة للنظام الجزائي؛

2- المستثمرات الفلاحية؛

3- الأشخاص الطبيعيين برسم الضريبة المفروضة على الدخل الإجمالي أو على الذمم المالية وكذا الرسوم

المفروضة على ممتلكاتهم العقارية المبنية وغير المبنية؛

4- المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والجمعيات أو أي تنظيم آخر برسم الضرائب أو الرسوم

المفروضة على الأجور والرواتب المدفوعة، أو أي جزء آخر من نشاطهم الخاضع للرسم؛

5- المؤسسات التابعة لمديرية كبريات المؤسسات أو مراكز الضرائب، برسم الضرائب أو الرسوم غير


المتكفل بها من قبل الهياكل الجبائية التي تخضع لها.

يقسم المركز الجوارى للضرائب مثل مركز الضرائب تماما، إلى ثلاث (03) مصالح رئيسية ومصلحتين

(02) وقباضة (نفس الهيكل التنظيمي العام لمركز الضرائب).

<sup>1</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة: 26 من المرسوم التنفيذي رقم: 06-327 المؤرخ بتاريخ 18/09/2006.

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي لمركز الجوارى للضرائب (CPI)



المصدر من اعداد الطلبة بناء على المرسوم التنفيذي رقم 06-327 الصادر بتاريخ 2006/09/18.

يتكون المركز الجوارى للضرائب في ثلاث (03) مصالح رئيسية وقباضة ومصحنتين.

1- المصلحة الرئيسية للتسيير<sup>1</sup>

وتكلف بـ:

- إحصاء الممتلكات والنشاطات وتسيير الوعاء من خلال إعداد فرض الضرائب وكذا بالمراقبة الشكلية للتصريحات
  - المصادقة على الجداول وسندات الإيرادات وتقديمها لرئيس المركز للموافقة عليها، بصفته وكيلا مفوضا للمدير الولائي للضرائب
  - إعداد اقتراحات برامج المكلفين بالضريبة في مختلف المراقبات.
- تعمل على تسيير:

<sup>1</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، من المرسوم التنفيذي رقم: 06-327 المؤرخ بتاريخ 2006\09\18.

(أ) مصلحة جباية النشاطات التجارية والحرفية، وتكلف بـ:

- التكفل بالملفات الجبائية واستلام التصريحات التي يجرها المكلفين بالضريبة المتابعون حسب نظام الضريبة الجزافية الوحيدة، وكذا إعداد العقود المتصلة بها؛
- المراقبة الشكلية للتصريحات واقتراح ملفات مكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات.

(ب) مصلحة الجباية الزراعية

وتكلف بـ:

- التكفل بالملفات الجبائية للمزارعين والمربين وكذا استقبال واستغلال التصريحات ومراقبتها الشكلية واقتراح تسجيل ملفات المكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات

(ج) مصلحة جباية المداخيل والممتلكات<sup>1</sup>

وتكلف بـ:

- التكفل بالملفات الجبائية للأشخاص الطبيعيين بعنوان الضريبة على الدخل مقر السكن أو الضريبة على الممتلكات أو الأشخاص المعنويين الذين يمارسون نشاطات غير ربحية بعنوان الضريبة على الدخل الإجمالي /أجور أو أي جزء من نشاطاتهم يمكن فرض الضريبة عليه
- المراقبة الشكلية للتصريحات واقتراح التسجيل، حسب الحالة في برنامج المراقبة على أساس المستندات و/أو المراجعة المعمقة للوضعية الجبائية الشاملة.

(د) مصلحة الجباية العقارية

وتكلف بـ:

- التكفل بالملفات الجبائية واستغلال تصريحات الأشخاص بعنوان الضرائب أو الرسوم المفروضة على الممتلكات العقارية
- المراقبة الشكلية للتصريحات واقتراح تسجيل ملفات المكلفين بالضريبة لبرنامج المراقبة على أساس المستندات أو على أساس المراجعة المعمقة للوضعية الجبائية الشاملة.

<sup>1</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، من المرسوم التنفيذي رقم: 327-06 المؤرخ بتاريخ 09\18\2006.

2- المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث، وتكلف بضمنان:

- تشكيل ومسك فهارس المصادر المحلية للمعلومات وبطاقات المكلفين بالضريبة المقيمين في محيط المركز الجوي للضرائب والممتلكات العقارية المتواجدة فيه

- متابعة تنفيذ برامج المراقبة على أساس مستندات التصريحات والبحث عن المادة الخاضعة للضريبة وتقييم نشاطات المصالح المعنية.

تعمل على تسيير:

(أ) مصلحة البطاقات والمقارنات، وتكلف بـ:

- تشكيل قاعدة المعطيات ومختلف البطاقات المسوكة والتي تخص الوعاء والمراقبة والتحصيل الضريبي وتسييرها.

- متابعة استعمال المعلومات المستردة وإعداد الوضعيات الإحصائية الدورية وكذا تقييم نشاطات المصلحة، لا سيما، التي ترتبط مع مؤشرات التسيير.

(ب) مصلحة البحث والتدخلات التي تعمل في شكل فرق، وتكلف بـ:<sup>1</sup>

- تشكيل وتسيير فهرس مصادر المعلومات التي تخص وعاء الضريبة مع مراقبة الضريبة وتحصيلها.

- تنفيذ البرامج الدورية للبحث عن المعلومة الجبائية بعنوان حق الاطلاع؛

- اقتراح تسجيل أشخاص طبيعيين في برنامج مراقبة المداخيل.

(ج) مصلحة المراقبة، وتكلف بـ:

- تنفيذ البرامج المقررة بعنوان المراقبة على أساس المستندات للتصريحات؛

- اقتراح تسجيل مكلفين بالضريبة في برنامج مراقبة المداخيل.

3- المصلحة الرئيسية للمنازعات، وتكلف بـ:

- دراسة كل طعون نزاعيه أو اعفائية موجهة للمركز الجوي للضرائب؛

<sup>1</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، من المرسوم التنفيذي رقم: 327-06 المؤرخ بتاريخ 2006\18\09.

- التكفل بإجراء التبليغ والأمر بالصرف لقرارات الإلغاء أو التخفيض المقررة؛

- متابعة القضايا النزاعية المقدمة أمام الهيئات القضائية.

تعمل على تسيير:

#### أ) مصلحة الاحتجاجات

وتكلف بـ:

- دراسة الطعون المسبقة المتعلقة بوعاء الحقوق والضرائب والرسوم المتنازع عليها.

- دراسة الطعون المسبقة التي تهدف إلى الاحتجاج على أعمال الملاحقات أو الإجراءات المتصلة بها أو إلى المطالبة بأشياء تم حجزها.

#### ب) مصلحة لجان الطعن والمنازعات القضائية: وتكلف بـ:

- دراسة الطعون الخاضعة لاختصاص لجان طعن للضرائب المباشرة والرسم على القيمة المضافة ولجان الطعن الإعفائي.

- متابعة الطعون والشكاوى التي تقدم أمام الهيئات القضائية وذلك بالاتصال مع المصلحة المعنية في المديرية الولائية للضرائب.

#### ج) مصلحة التبليغ والأمر بالصرف: في حدود الاختصاص القانوني للمركز الجوازي للضرائب، وتكلف بـ:<sup>1</sup>

- تبليغ القرارات المتخذة في مجال مختلف الطعون إلى المكلفين بالضريبة وإلى المصالح المعنية.

- الأمر بصرف الإلغاءات والتخفيضات الممنوحة وإعداد الشهادات المتصلة بها.

- إعداد المعلومات الإحصائية الدورية المتعلقة بمعالجة المنازعات، وتبليغها إلى المصالح المعنية للتكفل بها.

#### 4- القباضة: وتكلف بـ:

- التكفل بالتسديدات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة بعنوان المدفوعات التلقائية التي تمت أو بعنوان جداول عامة أو فردية أصدرت في حقهم وكذا متابعة وضعيتهم في مجال التحصيل.

<sup>1</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، من المرسوم التنفيذي رقم: 327-06 المؤرخ بتاريخ 2006\18\09.

- تنفيذ الإجراءات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساريين المفعول والمتعلقة بالتحصيل الجبري للضريبة.
- مسك محاسبة مطابقة لقواعد المحاسبة العامة وتقديم حسابات التسيير المعدة إلى مجلس المحاسبة.

تعمل على تسيير:

أ) مصلحة الصندوق.

ب) مصلحة المحاسبة.

ج) مصلحة المتابعات.

تنظّم مصلحة المتابعات في شكل فرق.

#### 5- مصلحة الاستقبال والإعلام:

وتكلف بـ:

- تنظيم استقبال المكلفين بالضريبة وإعلامهم.
- نشر المعلومات حول الحقوق والواجبات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين للمركز الجوّاري للضرائب.

#### 6- مصلحة الإعلام الآلي والوسائل:<sup>1</sup>

وتكلف بـ:

- استغلال التطبيقات المعلوماتية وتأمينها، وكذا تسيير التأهيلات ورخص الدخول الموافقة لها.
- إحصاء حاجيات المصالح من عتاد ولوازم أخرى وكذا التكفل بصيانة التجهيزات.
- الإشراف على المهام المرتبطة بالنظافة وأمن المحلات.

<sup>1</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، من المرسوم التنفيذي رقم: 327-06 المؤرخ بتاريخ، 09\18\2006.

الفرع الثالث: مهام مصالح المركز الجوّاري للضرائب بالوادي (CPI)

(1) في مجال الوعاء:

- 1- تمسك وتسير الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين لاختصاصها.
- 2- تصدر الجداول وقوائم التحصيل وشهادات الإلغاء أو التخفيض وتعابنها وتصادق عليها.

(2) في مجال التحصيل :

- 1- تتكفل بالجداول وسندات الإيرادات وتحصيل الضرائب والحقوق والرسوم والأتاوى.
- 2- تنفذ العمليات المادية للدفع والقبض واستخراج النقود.
- 3- تضبط الكتابات وتمركز تسليم القيم.

(3) في مجال الرقابة:

- 1- تبحث عن المعلومات الجبائية وتجمعها وتستغلها؛
- 2- تراقب التصريحات وتنظم التدخلات.

(4) في مجال المنازعات:<sup>1</sup>

- 1- تدرس الشكاوى وتعالجها.
- 2- تتابع المنازعات الإدارية والقضائية.
- 3- تدرس طلبات التخفيض الإداري.

(5) في مجال الاستقبال والإعلام:

- 1- تضمن مهمة استقبال واعلام المكلفين بالضرائب.
- 2- تتكفل بالإجراءات الإدارية المرتبطة بالوعاء، لا سيما تلك المتعلقة بإنشاء المؤسسات أو التصريح بكل تعديل.
- 3- تنظم المواعيد وتسيورها.
- 4- تنشر المعلومات والآراء لصالح المكلفين بالضريبة التابعين لاختصاص المراكز الجوّارية للضرائب.

<sup>1</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، من المرسوم التنفيذي رقم: 327-06 المؤرخ بتاريخ 2006\18\09.

## المبحث الثاني

## نماذج تطبيقية لأنظمة الاخضاع الضريبي لمراكز الضرائب في الجزائر

أنظمة الاخضاع الضريبي هي الأسس والنماذج التي تحدد كيفية تطبيق الضرائب وفرضها على المكلفين في الجزائر. تتنوع هذه النماذج تبعاً لنوع الضريبة والتصنيف الضريبي المحدد. وفيما يلي نستعرض بعض النماذج التطبيقية الشائعة لأنظمة الاخضاع الضريبي في الجزائر.

## المطلب الأول: دراسة ملف تابع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة

يعتبر نظام الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU) من أنظمة الإخضاع الضريبي في النظام الجبائي الجزائري، حيث يتم فيه فرض الضريبة الوحيدة اعتباراً من تطبيق نسب ضريبية ثابتة (5%-12%) على أرقام الأعمال الخاصة بالأفراد أو الشركات المتعلقة بالأشخاص (المدنية).

وفي هذا السياق، سوف نحاول تقديم عرض حول دراسة ملف تابع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU)، بكافة إجراءاته القانونية، وذلك من التبليغ الأولي إلى غاية إصدار الجدول الفردي.

## الفرع الأول: الإبلاغ الأولي.

لدينا ملف جبائي خاص بالمكلف بالضريبة "X"، يتعلق بالضريبة على المداخيل العقارية عن الإيجار للأمولاك المبنية وغير المبنية (IRG/L)، قام بالتصريح بتأجير محل تجاري إلى السيد: Y، بعقد إيجار صادر عن الموثق سليمان الطاهر، تحت رقم 112 بتاريخ 2018/10/09، لمدة إثني عشر (12) شهراً، بمبلغ قدره 2.000,00 دج لكل شهر؛ حيث أنّ هذا المكلف لم يتم بتسديد كامل المستحقات في التصريح الخاص بها نموذج (Gn°51).

وبعد عملية الرقابة الشكلية التي قامت بها مصلحة الجبائية العقارية التابعة لمصلحة التسيير بالمركز الجوّاري للضرائب بالوادي، حيث تبين لها بأن المبلغ الشهري المصرح به غير مطابق للأسعار الواقعية في أحياء بلدية الوادي، وهذا ما استدعى إجراء عملية التسوية وفق الشكل التالي. (انظر الملحق رقم 05)

## اشعار باقتراح التسوية نموذج (Série Cn° 4)

يشرفنا وفقاً لنص المادة 19 من قانون الإجراءات الجبائية كونكم قمتم بتأجير محل تجاري الى السيد: X وفقاً لعقد ايجار الصادر عن الموثق: سليمان الطاهر تحت رقم: 112 بتاريخ 2018/10/09، لمدة 12 شهراً بمبلغ 2.000 دج والتسديد شهري.

وبعدم تقديمكم لنموذج (Gn°51)، لتصريح بتسديد مستحقات الضريبة على المداخل العقارية المنصوص عليها في المادة 42 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة التي بموجبها يتم إعادة تقييم للقيمة التجارية بمبلغ قدره 6.000 دج.

### الضريبة على المداخل العقارية علن للإيجار للأماكن المبنية والغير مبنية (IRG/L)

عليه وطبقاً للمادة 44 من قانون الإجراءات الجبائية والمادة 192 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة فإنه تطبق عليكم غرامات التأخير.

وعليه تتم تسوية وضعيتكم الجبائية وفقاً للجدول التالي:

المجموع	العقوبات		الحقوق	معدل الرسم	الفارق	الأساس المصحح به	الأساس المقترح	نوع الضريبة	عدد الأشهر	السنة
	النسبة	المبلغ								
3.375	25%	675	2.700	15%	18.000		18.000	IRG/L	3	2018
10.125	25%	2.025	8.100	15%	54.000		54.000	IRG/L	9	2019
13.500	2.700		10.800		المجموع العام:					

أدعوكم إلى الإعلان عن موافقتكم أو تقديمكم ملاحظاتكم في أجل ثلاثون (30) يوماً، ويعد عدم ردكم قبولاً ضمناً، كما أنه بإمكانكم الاستعانة بمستشار من اختياركم.

### الفرع الثاني: الإبلاغ النهائي.

وبعد انتهاء المدة القانونية للمكلف بالضريبة من أجل الرد على اقتراح التسوية، حيث نكون أمام ثلاث حالات مختلفة وهي:

- الحالة الأولى: عدم رد المكلف، وعليه يتم الاحتفاظ بنفس الأسس المقترحة مسبقاً في الإشعار باقتراح

التسوية؛

- الحالة الثانية: الإعلان عن موافقتكم على التسوية، وعليه يتم الاحتفاظ بنفس الأسس المقترحة مسبقاً في الإشعار باقتراح التسوية.

- الحالة الثالثة: استقبال رد المكلف وتقديم ملاحظاته على اقتراح التسوية، وفي هذه الحالة يتم مراجعة الحجج والأدلة المقدمة من طرفه واتخاذ القرارات المناسبة كما يلي:

أ) القبول الجزئي للأسباب والأدلة المقدمة.

ب) الاحتفاظ بكل التسوية المقترحة.

وفي هذه الحالة التي أمامنا، نجد بأن المكلف قام بإيداع الرد على اقتراح التسوية بتاريخ 2022/07/25، ورأت المصلحة بأن هذا الرد لا يحمل أي جديد يتطلب مراجعة الأسس المقترحة، وعليه قامت بإصدار التبليغ النهائي نموذج (Série Cn°4 Bis)، وفق الشكل التالي: (انظر الملحق رقم 06).

الإشعار النهائي بالتسوية نموذج (Série Cn° 4)

يشرفني أن أنهي الى علمكم بأنه وفقاً لأحكام المادة المذكورة أنه تم تثبيت التسوية المقترحة في رسالة

الإبلاغ الاولي (Cn° 4)، رقم: 702 المرسله بتاريخ: 2022/07/25.

وعليه تتم تسوية وضعيتكم الجبائية وفق الجدول التالي:

المجموع	العقوبات		الحقوق	معدل الرسم	الفارق	الأساس المصحح به	الأساس المقترح	نوع الضريبة	عدد الأشهر	السنة
	المبلغ	النسبة								
3.375	675	%25	2.700	%15	18.000		18.000	IRG/L	3	2018
10.125	2.025	%25	8.100	%15	54.000		54.000	IRG/L	9	2019
13.500	2.700		10.800		المجموع العام:					

ملاحظة: سوف يتم لاحقاً ادراجها في جدول فردي غير انه يمكنكم الاعتراض عن نتائج هذه التسوية من خلال تقديم طلب نزاعي وفقاً للإجراءات المحددة الواردة في المواد من 70 الى 91 من قانون الإجراءات الجبائية.

الفرع الثالث: اصدار الجدول الفردي.

بعد الانتهاء من مرحلتي الاشعار بالتبليغ الاولي والنهائي، تأتي مرحلة اصدار الجدول الفردي الذي تقوم به مصلحة التسيير ويرسل الى القباضة من اجل تسديد الحقوق مع الزيادات من طرف المكلف بالضريبة، والذي نوضحه في الشكل التالي: (انظر الملحق رقم 07).

المجموع	العقوبات		الحقوق	معدل الرسم	الفارق	الأساس المصرح به	الأساس المقترح	نوع الضريبة	عدد الأشهر	السنة
	المبلغ	النسبة								
3.375	675	%25	2.700	%15	18.000		18.000	IRG/L	3	2018
10.125	2.025	%25	8.100	%15	54.000		54.000	IRG/L	9	2019
13.500	2.700		10.800		المجموع العام:					

المطلب الثاني: دراسة ملف تابع للنظام الحقيقي.

إن النظام الحقيقي في الجزائر مخصص للمتعاملين الاقتصاديين من الفئات المتوسطة (8.000.000 - 100.000.000)، حيث يتبعون لمركز الضرائب (CDI)، والذين يقومون فيه بإيداع التصريحات الشهرية (Gn°50) والسنوية (Gn°4 - Gn°11)، لأن النظام الجبائي الجزائري نظام تصريحي، وعليه هذا ما يجعل كل هذه التصريحات عرضة لعملية الرقابة الجبائية بمختلف أنواعها، وهذا من أجل تصحيحها، واسترجاع الأموال الضائعة منها.

وفي هذا السياق، سوف نتناول دراسة حالة ملف تابع للنظام الحقيقي (Réel)، على مستوى الرقابة على الوثائق (CSP) بكافة إجراءاته القانونية، وذلك من التبليغ الأولي إلى غاية إصدار الجدول الفردي.

### الفرع الأول: الإبلاغ الأولي.

لدينا ملف جبائي خاص بالملكف بالضريبة "Z"، يتعلق بمؤسسة فردية لشخص طبيعي تابعة للنظام الحقيقي، ويمارس نشاط مؤسسة أشغال البناء في مختلف مراحلها، وخاضعة للضرائب والرسوم التالية:

- الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG)؛

- الرسم على النشاط المهني (TAP)؛

- الرسم على القيمة المضافة (TVA)؛

- الضريبة على الدخل الإجمالي للأجراء (IRG/SAL).

وقد كانت هذه المؤسسة محل رقابة جبائية على مستوى الرقابة على الوثائق (CSP)، في برنامج سنة (2022)، حيث تم إرسال طلب الوثائق المحاسبية بموجب إشعار نموذج (C2) رقم \*\*\*\*/2022 بتاريخ 2022/06/17.

وبعد انتهاء آجال إحضار الوثائق تم فحصها من طرف المصلحة، وكانت النتائج على الشكل التالي: (انظر الملحق رقم 08).

### اشعار باقتراح التسوية نموذج (Série Cn° 4)

يشرفني أن أنهي إلى علم سيادتكم أن الإدارة الجبائية تعتمد تسوية وضعيتكم الجبائية طبقا لنص المادة 19 من قانون الإجراءات الجبائية، وهذا في إطار الرقابة على الوثائق (CSP) برنامج 2022، وبعد

استجابتكم لطلب معلومات نموذج (C2) تحت رقم \*\*\*\*/2022 بتاريخ 2022/06/17، واتضح من خلال مراقبة ملفكم الجبائي والوثائق المحاسبية المقدمة من طرفكم ما يلي:

**سنة 2018:**

من خلال مراقبة رقم الأعمال المصرح به في نموذج (G50) والمستفيد من تخفيض 50% من حقوق الرسم على النشاط المهني (TAP) وبمقارنتها مع المقبوضات الواردة في الكشف البنكي تبين وجود فارق محقق نقدا لا يستفيد من التخفيض وفق ما يشترطه نص المادة 219 و 219 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وهو مبين في الجدول التالي:

الأشهر	رقم الأعمال المصرح به في G50 المستفيد من التخفيض	المقبوضات في الكشف البنكي	الفارق
جانفي	2.992.709,00	2.996.115,00	3.406,00
أكتوبر	2.787.321,91	2.977.309,00	189.987,09
المجموع:			193.393,09

وطبقا لنص المواد المذكورة أعلاه مع مراعاة تسديدكم لنصف المبلغ المقدر بـ 193.393,09 دج فإن هذا النصف لا يستفيد من التخفيض الممنوح لكم في الرسم على النشاط المهني (TAP) وعليه فإن الإدارة الجبائية تعتزم تسوية ذلك كما يلي:

- رقم الأعمال المقترح 27.483.961,55 دج.

- رقم الأعمال المصرح به 27.387.265,00 دج.

- الفارق 96.696.55 دج.

مع تطبيق الزيادات المنصوص عليها بالمادة 193 من نفس القانون. أما فيما يخص:

**مصاريف المهمات:**

خلال تصريحكم في الميزانية الجبائية في جدول حساب النتائج بأعباء تخص مصاريف المهمات نجد أن لديكم مهمات خارج الولاية بينما أن الوثائق المبررة لمصاريف الطعام نجد أنها داخل الولاية بمبلغ إجمالي يقدر بـ 100.000,00 دج لذا سوف تعتبرها الإدارة الجبائية مصاريف غير مبررة كما أن لديكم فاتورة رقم 2020/04 مع وكالة ت لسياحة والسفر والمدرج فيها مبلغ بقيمة 91.170.00 دج عبارة عن مصاريف التنقل بالطائرة دون

إرفاقها بالتذاكر المؤكدة لذلك وعليه فالإدارة الجبائية تعتبرها مصاريف وهمية هذا من حيث المضمون أما من حيث الشكل فهي مرفوضة لعدم توضيح طريقة التسديد وتعتمد الإدارة الجبائية رفضها كليا وهذا استنادا لأحكام المرسوم التنفيذي المشترك رقم: 05 - 468 المؤرخ في : 2005/12/10 الذي يحدد الشكل القانوني للفاتورة.

### مصاريف الإشهار:

من خلال المبررات المقدمة نجد فاتورة رقم 2020/95 مع المتعامل غ ق للطباعة بمبلغ 65.953,00 دج وهي مرفوضة شكلا لعدم توضيح طريقة التسديد وهذا استنادا لأحكام المرسوم التنفيذي المشترك رقم: 05 - 468 المؤرخ في: 2005/12/10 الذي يحدد الشكل القانوني للفاتورة.

وعليه فالإدارة الجبائية تقترح تعديل في أساس الربح المصرح به طبقا لنص المواد 01، 09، 85، 99 و104 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة مع تطبيق الزيادات المنصوص عليها بالمادة 193 من نفس القانون وتكون كما يلي:

حيث بلغ مجموع الأعباء المرفوضة 257.123 دج.

- أساس الربح المقترح 3.405.062 دج.

- أساس الربح المصرح به 3.147.939 دج.

- الفارق 257.123 دج.

### سنة 2021:

### مصاريف المهمات:

كذلك من خلال تصريحكم في الميزانية الجبائية في جدول حساب النتائج بأعباء تخص مصاريف المهمات نجد أن لديكم مهمات خارج الولاية بينما أن الوثائق المبررة لمصاريف الطعام نجد أنها داخل الولاية بمبلغ إجمالي مقدر، لذا سوف تعتبرها الإدارة الجبائية مصاريف غير مبررة.

خدمات أخرى:

كما أن لديكم فاتورة مع المتعامل ز س نقل البضائع على كل المسافات تحت رقم 2021/102 بمبلغ 380.000,00 دج تخص مصاريف نقل أدوية والإدارة الجبائية تعترم رفضها حيث كان من المفروض أن تسجل مصاريف النقل ضمن سعر التكلفة وليس في حساب خدمات أخرى وهذا استنادا لنص المادة 07 من المرسوم التنفيذي المشترك رقم: 05 - 468 المؤرخ في: 2005/12/10 الذي يحدد الشكل القانوني للفاتورة.

إضافة إلى فاتورة رقم 2021/43 مع المتعامل ت ن للطباعة بمبلغ 94.031,00 دج وهي مرفوضة شكلا لعدم توضيح طريقة التسديد وهذا استنادا لأحكام المرسوم التنفيذي المشترك رقم: 05 - 468 المؤرخ في: 2005/12/10 الذي يحدد الشكل القانوني للفاتورة.

إضافة إلى فاتورة رقم 2021/100 مع المتعامل مكتبة ووراقة ك بمبلغ 256.400,00 دج تخص أدوات مكتبية وهي مرفوضة شكلا لعدم توضيح طريقة التسديد وبيانات الطرف الثاني وهذا استنادا لأحكام المرسوم التنفيذي المشترك رقم: 05 - 468 المؤرخ في: 2005/12/10 الذي يحدد الشكل القانوني للفاتورة.

مصاريف الإشهار:

من خلال المبررات المقدمة نجد فاتورة رقم 2021/18 مع المتعامل ت ن للطباعة بمبلغ 52.782,60 دج وهي مرفوضة شكلا لعدم توضيح طريقة التسديد وهذا استنادا لأحكام المرسوم التنفيذي المشترك رقم: 05 - 468 المؤرخ في: 2005/12/10 الذي يحدد الشكل القانوني للفاتورة.

وعليه فالإدارة الجبائية تقترح تعديل في أساس الربح المصرح به طبقا لنص المواد 01، 09، 85، 99 و104 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة مع تطبيق الزيادات المنصوص عليها بالمادة 193 من نفس القانون وتكون كما يلي:

مجموع الأعباء المرفوضة 898.213 دج.

- أساس الربح المقترح 4.246.996 دج.

- أساس الربح المصرح به 3.348.782 دج.

- الفارق 898.213 دج.

والجدول التالي يوضح التعديلات المقترحة في عملية التسوية:

المجموع	الزيادات		مبلغ الحقوق	% D	الفارق	الأساس المصرح به أو المعرّم عليه	الأسس المقترحة	نوع الضريبة	السنة
	المبلغ	%							
2.128	194	%10	1.934	%2	96.696	27.387.265	27.483.961	TAP	2018
103.492	13.499	%15	89.993	B	257.123	3.147.939	3.405.062	IRG	
392.969	78.594	%25	314.375	B	898.213	3.348.782	4.246.996	IRG	2021
498.589	92.287		406.302	المجموع الكلي:					Σ

نعلمكم أن لديكم أجل قدره 30 يوماً لتقديم ملاحظاتكم، كما يمكنكم الاستعانة بمستشار من اختياركم ويعد عدم الرد في الآجال المحددة قبولاً ضمنياً لهذه التسوية.

#### الفرع الثاني: الإبلاغ النهائي.

وبعد انتهاء المدة القانونية للمكلف بالضريبة من أجل الرد على اقتراح التسوية، حيث نكون أمام ثلاث حالات مختلفة وهي:

- الحالة الأولى: عدم رد المكلف، وعليه يتم الاحتفاظ بنفس الأسس المقترحة مسبقاً في الإشعار باقتراح التسوية؛

- الحالة الثانية: الإعلان عن موافقتكم على التسوية، وعليه يتم الاحتفاظ بنفس الأسس المقترحة مسبقاً في الإشعار باقتراح التسوية.

- الحالة الثالثة: استقبال رد المكلف وتقديم ملاحظاته على اقتراح التسوية، وفي هذه الحالة يتم مراجعة الحجج والأدلة المقدمة من طرفه واتخاذ القرارات المناسبة كما يلي:

(أ) القبول الجزئي للأسباب والأدلة المقدمة.

(ب) الاحتفاظ بكل التسوية المقترحة.

وفي هذه الحالة التي أمامنا، نجد بأن المكلف قام بإيداع الرد على اقتراح التسوية بتاريخ 2022/10/25، ورأت المصلحة بأن هذا الرد لا يحمل أي جديد يتطلب مراجعة الأسس المقترحة، وعليه قامت بإصدار التبليغ

النهائي نموذج (Série Cn°4 Bis)، وفق الشكل التالي: (انظر الملحق رقم 09)

#### الإشعار النهائي بالتسوية نموذج (Série Cn°4 Bis)

بعد الاطلاع على ردكم على اقتراح التسوية رقم: \*\*\*\*/CSP/2022 المرسل بتاريخ \*\*\*\*\*

سنة 2018:

✓ بخصوص الاستفادة من تخفيض 50% هناك فارق محقق نقدا وعليه المصلحة تتمسك بالتسوية طبقا لنص المواد 219-219 مكرر

✓ بالنسبة لمصاريف المهتمات المصلحة تتمسك بالتسوية كما هو مدرج في اقتراح التسوية

سنة 2021:

✓ يؤسفني اعلامكم بتمسك المصلحة بباقي التسوية المدرجة في اقتراح التسوية المذكورة أعلاه. وعلى هذا الأساس، نعلمكم بأن المصلحة تعتزم الاحتفاظ بنفس الأسس المبلغ بها لاحقاً. وفقاً للأسس المبينة في جدول الحقوق والزيادات الموضح أدناه.

والجدول التالي يوضح عملية التسوية.

السنة	نوع الضريبة	الأسس المقترحة	الأساس المصرح به أو المعرم عليه	الفارق	% D	مبلغ الحقوق	الزيادات	
							المبلغ	%
2018	TAP	27.483.961	27.387.265	96.696	%2	1.934	194	%10
	IRG	3.568.535	3.147.939	420.596	B	89.993	13.499	%15
2021	IRG	4.246.996	3.348.782	898.213	B	314.375	78.594	%25
المجموع الكلي:								
						406.302	92.287	

ملاحظة: سوف يتم لاحقا ادراجها في جدول فردي غير انه يمكنكم الاعتراض عن نتائج هذه التسوية من خلال تقديم طلب نزاعي وفقا للإجراءات المحددة الواردة في المواد من 70 الى 91 من قانون الإجراءات الجبائية.

الفرع الثالث: اصدار الجدول الفردي.

بعد الانتهاء من مرحلتي الاشعار بالتبليغ الاولي والنهائي، تأتي مرحلة اصدار الجدول الفردي الذي تقوم به مصلحة التسيير ويرسل الى القباضة من اجل تسديد الحقوق مع الزيادات من طرف المكلف بالضريبة، والذي نوضحه في الشكل التالي: (انظر الملحق رقم 10).

المجموع	الزيادات		مبلغ الحقوق	% D	الفارق	الأساس المصرح به أو المعرّم عليه	الأسس المقترحة	نوع الضريبة	السنة
	المبلغ	%							
2.128	194	%10	1.934	%2	96.696	27.387.265	27.483.961	TAP	2018
103.492	13.499	%15	89.993	B	420.596	3.147.939	3.568.535	IRG	
392.969	78.594	%25	314.375	B	898.213	3.348.782	4.246.996	IRG	2021
498.589	92.287		406.302	المجموع الكلي:					

## خلاصة الفصل:

دراسة الأنظمة الجبائية في الجزائر تعد مهمة حيوية لفهم وتحليل النظام الضريبي في البلاد. تشمل هذه الدراسة تحليل الهيكل التنظيمي للنظام الضريبي والجهات المسؤولة عن تطبيقه وتحصيل الضرائب. كما تتطلب دراسة الأنظمة الجبائية تحليل الضرائب والرسوم المفروضة في الجزائر وفهم طبيعتها ومعدلاتها والمستويات الضريبية المختلفة.

تشمل دراسة الأنظمة الجبائية أيضًا التحليل المقارن للنظم الجبائية في بلدان أخرى لاستخلاص الدروس والتوصيات. تهدف دراسة الأنظمة الجبائية في الجزائر إلى تحسين كفاءة وعدالة النظام الضريبي وتعزيز الامتثال الضريبي وتحقيق التوازن المالي في البلاد.

باختصار، يمكن القول إن دراسة الأنظمة الجبائية في الجزائر تعتبر أساسية لفهم وتحليل النظام الضريبي وتحسينه، وتساهم في تطوير سياسات ضريبية فعالة وعادلة تحقق التوازن المالي وتعزز النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في البلاد.

المخائمة

في ختام دراسة الأنظمة الجبائية في الجزائر، يمكن القول أن النظام الضريبي يعتبر أداة مهمة لتحقيق التوازن المالي وتمويل الخدمات العامة والمشاريع التنموية في البلاد. تشهد الأنظمة الجبائية في الجزائر مستجدات مستمرة بناءً على التحديات الاقتصادية والاجتماعية والتشريعية الحالية.

من بين المستجدات الأخيرة في النظام الضريبي الجزائري تشمل إصلاحات ضريبة الدخل وضريبة القيمة المضافة، وتحسين إجراءات التسجيل والتصريح الضريبي، وتعزيز التواصل والتوعية الضريبية للمكلفين. تهدف هذه المستجدات إلى تبسيط النظام الضريبي، وتعزيز الشفافية والعدالة الضريبية، وتحسين بيئة الأعمال وجذب الاستثمارات.

ومن المهم أيضاً أن نشير إلى أهمية التحديات القائمة أمام النظام الضريبي في الجزائر، مثل مكافحة التهرب الضريبي وتعزيز الامتثال الضريبي، وضمان توازن بين تحقيق إيرادات ضريبية ملائمة وتشجيع النمو الاقتصادي وتحسين المعيشة.

لذا، ينبغي على الجهات المعنية في الجزائر أن تواصل متابعة المستجدات الدولية في مجال الضرائب وتطبيق الممارسات الجيدة، وتعزيز التعاون الدولي في مجال الضرائب، وتوجيه الجهود نحو تحسين النظام الضريبي بما يعزز التنمية المستدامة ويحقق العدالة الضريبية.

باختصار، تتطلب دراسة الأنظمة الجبائية في الجزائر متابعة المستجدات الأخيرة والتحديات القائمة، والتركيز على تحقيق التوازن بين الإيرادات الضريبية وتعزيز النمو الاقتصادي وتحسين مستوى المعيشة، وتعزيز الشفافية والعدالة الضريبية، ومكافحة التهرب الضريبي.

ومنه توصلنا إلى النتائج التالية:

#### أولاً- نتائج اختبار الفرضيات:

**1- الفرضية الأولى:** يعتمد النظام الجبائي في الجزائر على الاخضاع الضريبي حيث خصص النظام الضريبة الجزافية الوحيدة لصغار التجار نظرا لحجم رقم الاعمال اقل من 8.000.000 دج والنظام الحقيقي لفئة التجار المتوسطة لحجم رقم الاعمال من ( 8.000.000 الى 100.000.000) هذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى.

**2- الفرضية الثانية:** يتبع النظام الجزائري هياكل حديثة انطلاقا عصرنة الإدارة الجبائية حيث اعتمد على أسلوب مراكز الضرائب CDI ومراكز الجوارية للضرائب CPI وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثانية.

3- الفرضية الثالثة: تتمثل المستجدات الأخيرة في رقمنة قطاع الضرائب من اجل تبسيط وتسهيل اجراءات التصريح والدفع عن بعد وضعف الإمكانيات والوسائل والاعلام الالي، وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة جزئيا.

#### ثانيا- نتائج الدراسة:

على ضوء ما سبق تم التوصل إلى نتائج الدراسة التالية:

- تشهد الإدارة الجبائية عملية جديدة من اجل رقمته قطاع الضرائب وهذا ما يعود بالفائدة على الاقتصاد الوطني.
- اعتمدت الإدارة الجبائية على أسلوب مراكز الضرائب بدلا المفتشيات والقباضات في النظام السابق وهذا انطلاقا من اعتبارات تتعلق بطبيعة النشاط وحجمه (صغار التجار، الفئة المتوسطة من التجار، المؤسسات الكبرى).
- لاحظنا عجز كبير مسجل على مستوى هذه المراكز الجبائية في عدد المستخدمين الذين يقومون بمختلف عمليات الوعاء والتحصيل، بإضافة الى العجز في الاعوان المستخدمين في الاعلام الالي والذين تستحقهم الإدارة الجبائية من اجل رقمنة هذا القطاع الجبائي.
- تشهد المنظومة التشريعية العديد من المتغيرات على مستوى المواد والقوانين الجبائية وهذا ما يصعب مهام أعوان الضرائب في تطبيقها، وكذا المكلفين بالضريبة والمحاسبين وكل المتعلمين مع هذه المواد القانونية.

#### آفاق الدراسة:

- إن موضوع دراستنا جد واسع وشامل كما يعتبر من المواضيع الحساسة التي تحتاج لمزيد من الإثراء والدراسة لذلك نود تقديم جملة من المواضيع التي يمكن أن تأخذ بعين الاعتبار من طرف الأكاديميين وأصحاب الاختصاص ونذكر منها:
- ما هو تأثير التهرب الضريبي على التحصيل الجبائي في الجزائر؟؛
  - ما هو تأثير الرقمنة في تفعيل دور الرقابة الجبائية في الجزائر؟.
- وفي الأخير نرجو أننا قد وفقنا ولو بشئ قليل من الصواب في دراسة هذا البحث ونرجو أن تأخذ هذه الإقتراحات بعين الإعتبار من طرف المهتمين في هذا المجال من أجل إيجاد الميكانيزيمات اللازمة والفعالة لجعل الانظمة الضريبية ذات نجاعة.

قائمة المصاحف والمراسم

## قائمة المصادر والمراجع:

## - الكتب:

- 1- بن أعمار منصور، الضرائب على الدخل الإجمالي، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2010.
  - 2- بن أعمار منصور، الضريبة على أرباح الشركات، دار هومة للنشر، ط، 02 الجزائر، 2010.
  - 3- بن عمارة منصور، أعمال موجهة في تقنيات الجباية، دار هومة، الجزائر، 2009.
  - 4- تومي ميلود، محاسبة الرسم على القيمة المضافة، دار القدس للطباعة، الجزائر، 2006.
  - 5- حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.
  - 6- خالد شحادة الخطيب، أسس المالية العامة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، ط 3، 2005.
  - 7- سوزي عدلي ناشد، المالية العامة، منشورات حلبي الحقوقية، بيروت، 2003.
  - 8- عبد المجيد قدي، "دراسات في علم الضرائب"، دار جرير للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، عمان، الاردن.
  - 9- محمد أبو النصر، محفوظ المشاعلة، الضرائب ومحاسبتها بين النظرية والتطبيق، مطابع الدستور التجاري، الأردن، 2002.
  - 10- محمد عباس محرز، المدخل إلى الجباية والضرائب، دار النشر ITCIS، الجزائر، 2010.
  - 11- مصطفى الفار، الإدارة المالية العامة، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، ط 1، 2008.
  - 12- نوزاد عبد الرحمن الهيتي، منجد عبد اللطيف الخشالي، المدخل الحديث في اقتصاديات المالية العامة، دار المناهج، الأردن، 2005.
- 13- Pierre beltrame: La fiscalité en France, (06 éme édition, Hachette livre, 1998).

## - الرسائل الجامعية:

- 1- بن يخلف مسعودة، أثر الضريبة على المؤسسة الاقتصادية، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007.
- 2- تاوفلة ليندة، مجاني حياة، أثر الضرائب والرسوم على الوضعية المالية للمؤسسة دراسة حالة للمؤسسة الوطنية للهندسة المدنية والبناء GCB، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بومرداس، 2017.

- 3- شوبار إلياس وآخرون، دور الرقابة الجبائية في ضبط الوعاء الضريبي للنظام الحقيقي -دراسة حالة مفتشية الضرائب بمقرة-، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2022.
- 4- طلحاوي عبد العزيز، بن سليمان عبد الرحيم، دور الرسم على القيمة المضافة في تمويل الخزينة العمومية ( دراسة حالة-مديرية الضرائب لولاية ميله ) رسالة ماستر، جامعة بوصوف عبد الحميد، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم المالية، 2019.
- 5- عفيف عبد الحميد، فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2014.
- 6- قاشي يوسف، واقع النظام الضريبي الجزائري وسبل تفعيله، أطروحة دكتوراه كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة بومرداس، 2015.
- 7- زين محمد الزين وآخرون، أثر المفاضلة بين النظام الحقيقي ونظام الضريبة الجزافية الوحيدة عن العبء الضريبي، رسالة ماستر، جامعة حمه لخضر الوادي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم المالية، 2017.

- الأوراق البحثية:

- 1- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 100، 30 ديسمبر، 2021.
- 2- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، 2022، العدد 100، 30 ديسمبر، 2021.
- 3- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية رقم 100 بتاريخ 30 ديسمبر 2021.
- 4- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة: 26 من المرسوم التنفيذي رقم: 06-327 المؤرخ بتاريخ، 2006/09/18.
- 5- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، من المرسوم التنفيذي رقم: 06-327 المؤرخ بتاريخ، 09\18\2006.
- 6- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، من المرسوم التنفيذي رقم: 06-327 المؤرخ بتاريخ، 09\18\2006.
- 7- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، من المرسوم التنفيذي رقم: 06-327 المؤرخ بتاريخ، 09\18\2006.
- 8- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، من المرسوم التنفيذي رقم: 06-327 المؤرخ بتاريخ، 09\18\2006.
- 9- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، من المرسوم التنفيذي رقم: 06-327 المؤرخ بتاريخ، 09\18\2006.
- 10- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، من المرسوم التنفيذي رقم: 06-327 المؤرخ بتاريخ، 09\18\2006.
- 11- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، من المرسوم التنفيذي رقم: 06-327 المؤرخ بتاريخ، 09\18\2006.

- 12- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، من المرسوم التنفيذي رقم: 327-06 المؤرخ بتاريخ، 09\18\2006.
- 13- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، من المرسوم التنفيذي رقم: 327-06 المؤرخ بتاريخ، 09\18\2006.
- 14- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، من المرسوم التنفيذي رقم: 327-06 المؤرخ بتاريخ، 09\18\2006.
- 15- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، من المرسوم التنفيذي رقم: 327-06 المؤرخ بتاريخ، 09\18\2006.
- 16- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، من المرسوم التنفيذي رقم: 327-06 المؤرخ بتاريخ، 09\18\2006.
- 17- المديرية العامة للضرائب، التعليم رقم: 61 وم/م ع ض/ ق ت ج ش ق/2022. الجزائر في 2022/08/11.

18- République Algérienne Démocratique et Populaire, Ministère des finances, Lettre de la D G I, Lettre d'information, Numéro spécial, 2006, Editorial

– القوانين والمراسيم:

- 1- المادة 282 مكرر: 3 محدثة بموجب المادة 2 من ق.م. 2007 /ومعدلة بموجب المواد 12 من ق.م.ت / 2008 و14 من ق.م. / 2010 و3 من ق.م. 2013 / و13 من ق.م. 2015 / و8 من ق.م. / 2020 و75 من ق.م. /2022
- 2- المادة: 18 معدلة بموجب المواد 2 من ق.م. 2010 / 5 من ق.م. 2021 / و7 من ق.م. 2022.
- 3- المادة 01، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022.
- 4- المادة 03، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022.
- 5- المادة 10، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022.
- 6- المادة 135، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022.
- 7- المادة 136، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022.
- 8- المادة 136، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022.
- 9- المادة 14، قانون الرسوم على رقم الأعمال، 2022.
- 10- المادة 150، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022.
- 11- المادة 150، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022.
- 12- المادة 21، قانون الرسم على رقم الأعمال، 2022.
- 13- المادة 217، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022.

- 14- المادة 221 مكرر، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022.
- 15- المادة 222، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022.
- 16- المادة 222، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022.
- 17- المادة 223، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022.
- 18- المادة 223، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022.
- 19- المادة 23، قانون الرسوم على رقم الأعمال، 2022.
- 20- المادة 282 مكرر 02 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة.
- 21- المادة 282 مكرر 02 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة.
- 22- المادة 282 مكرر 1: محدثة بموجب المادة 2 من ق.م. /2007 ومعدلة بموجب 9 و12 من ق.م. ت /2008 و14 من ق.م. /2010 و16 من ق.م. ت /2011 و3 من ق.م. ت /2011 و13 من ق.م. ت /2015 و8 من ق.م. ت /2020 و14 من ق.م. ت /2020 و26 من ق.م. /2021 و73 من ق.م. /2022 و7 من ق.م. ت /2022.
- 23- المادة 282 مكرر:4 محدثة بموجب المادة 2 من ق.م. /2007 ومعدلة بموجب المواد 10 من ق.م. ت /2008 و12 من ق.م. /2012 و13 من ق.م. /2015 ومتممة بموجب المادة 16 و51 من ق.م. /2023.
- 24- المادة 282 مكرر 2: محدثة بموجب المادة 2 من ق.م. /2007 ومعدلة بموجب المواد 23 من ق.م. ت /2015 و13 من ق.م. /2017 و8 من ق.م. /2020 و14 من ق.م. ت /2020 و27 من ق.م. /2021 و74 من ق.م. ت /2022 و15 من ق.م. /2023.
- 25- المادة 282، مكرر 1، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022.
- 26- المادة 3، قانون المالية، 2022.
- 27- المادة 46، قانون المالية، 2022.
- 28- المادة 5، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022.
- 29- المادة 6، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022.
- 30- المادة 9، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، 2022.
- 31- من المادة 89 إلى المادة 98، قانون المالية، 2022.

الملاحق

الملحق 01:

**الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية**  
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Série G N°12

**DIRECTION GENERALE DES IMPOTS**  
**DIRECTION DES IMPOTS DE LA WILAYA DE .....**

المديرية العامة للضرائب  
مديرية الضرائب لولاية .....

CPI/Inspection des Impôts de : .....

مركز الضرائب الجوارى / مفتشية الضرائب ل: .....

Recette des Impôts de : .....

قباضة الضرائب ل: .....

Commune de : .....

بلدية : .....

- نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة -  
التصريح التقديري برقم الأعمال أو الإيرادات المهنية لسنة : .....

- REGIME DE L'IMPOT FORFAITAIRE UNIQUE (IFU) -  
DECLARATION PREVISIONNELLE DU CHIFFRE D'AFFAIRES OU DES RECETTES PROFESSIONNELLES DE L'ANNEE .....

تكتتب لدى قباضة الضرائب في أجل أقصاه 30 جوان للسنة 20.....  
A souscrire auprès de la recette des impôts au plus tard le 30 juin de l'année 20.....

**I - IDENTIFICATION DU CONTRIBUABLE** - معلومات خاصة بالمكلف بالضريبة

- Nom, Prénoms/ Raison sociale : .....

- الإسم و اللقب/ إسم المؤسسة: .....

- Activité (s) exercée (s) : .....

- النشاط او النشاطات الممارسة : .....

- Date du début d'activité : .....

- تاريخ بداية النشاط : .....

- Activité exonérée : .....

- نشاط معفى : .....

ANADE (Ex-ANSEJ)  CNAC  ANGEM  Exonération des activités artisanales  Autres exonérations

و.و.د.م.م ص.و.د.ت.ب و.و.د.ت.م.م إعفاء الأنشطة الحرفية إعفاءات أخرى

- Adresse du lieu d'exercice de l'activité : .....

- عنوان ممارسة النشاط : .....

- Adresse du domicile du contribuable : .....

- عنوان إقامة المكلف بالضريبة: .....

- Numéro d'identification Fiscale (NIF) : .....

- رقم التعريف الجبائي : .....

- Numéro d'article d'imposition : .....

- رقم المادة : .....

**II - CHIFFRE D'AFFAIRES/RECETTES PROFESSIONNELLES PREVISIONNELS EN (DA)** (دج) رقم الأعمال/ الإيرادات المهنية التقديرية بـ

طبيعة النشاط Nature de l'activité	معدل الضريبة Taux de l'IFU	رقم الأعمال/ الإيرادات المهنية التقديرية Chiffre d'affaires/Recettes professionnelles prévisionnelles			الضريبة الجزائرية الوحيدة المستحقة IFU dû
		الإجمالي Global	خاضع Imposable	معفى Exonéré	
نشاطات الإنتاج أو بيع السلع Activités de production ou de vente de marchandises	5%				
خدمات أو نشاطات أخرى Prestations de services ou autres activités	12%				
المجموع Total					

المكلفون بالضريبة الخاضعون لنظام الضريبة الجزائرية الوحيدة حسب هامش الربح (1)  
Contribuables relevant du régime de l'IFU suivant la marge bénéficiaire (1)

**III - MARGE BENEFICIAIRE EN DA** (دج) هامش الربح بـ

طبيعة النشاط Nature de l'activité	معدل الضريبة Taux de l'IFU	رقم الأعمال التقديري Chiffre d'affaires prévisionnel			مبلغ هامش الربح التقديري الخاضع للضريبة Montant de la marge bénéficiaire prévisionnelle imposable	الضريبة الجزائرية الوحيدة المستحقة IFU dû
		الإجمالي Global	خاضع Imposable	معفى Exonéré		
نشاطات الإنتاج أو بيع السلع Activités de production ou de vente de marchandises	5%					

أشهد بصحة المعلومات الواردة في هذا التصريح.  
J'atteste de l'exactitude des renseignements portés sur la présente déclaration.

بـ..... في.....  
A ..... le .....

ختم و إمضاء المكلف بالضريبة :  
Cachet et signature du contribuable :

(1) إطار مخصص للمكلفين بالضريبة الذين يمارسون، بصفة حصرية، نشاطات بيع منتجات ذات هامش ربح محدد، يقل عن معدل الضريبة الجزائرية الوحيدة.  
(1) Cadre réservé aux contribuables commercialisant exclusivement des produits dont la marge bénéficiaire réglementée est inférieure au taux de l'IFU.

الملحق 02:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE		Série G N°12 Bis		
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS DIRECTION DES IMPOTS DE LA WILAYA DE .....		المديرية العامة للضرائب مديرية الضرائب لولاية		
CPI/Inspection des Impôts de : .....		مركز الضرائب الجوازي / مفتشية الضرائب ل:		
Recette des Impôts de .....		قباضة الضرائب ل:		
Commune de .....		بلدية : .....		
- نظام الضريبة الجغرافية الوحيدة - التصريح النهائي برقم الأعمال أو الإيرادات المهنية لسنة: .....				
- Régime de l'Impôt Forfaitaire Unique (IFU) - DECLARATION DEFINITIVE DU CHIFFRE D'AFFAIRES OU DES RECETTES PROFESSIONNELLES DE L'ANNEE : .....				
الفترة من: ..... إلى: ..... Période du ..... au .....				
تكتب لدى قباضة الضرائب في أجل أقصاه 20 جانفي للسنة س+1 A souscrire auprès de la recette des impôts au plus tard le 20 janvier de l'année N+1				
<b>I - IDENTIFICATION DU CONTRIBUABLE</b>		<b>I - معلومات خاصة بالمكلف بالضريبة</b>		
- Nom, Prénoms/ Raison sociale :		- الاسم و اللقب / اسم المؤسسة:		
- Activité (s) exercée (s) :		- النشاط أو النشاطات الممارسة:		
- Date du début d'activité :		- تاريخ بداية النشاط :		
- Activité exonérée :		- نشاط معفى:		
ANADE (Ex-ANSEJ) <input type="checkbox"/>	CNAC <input type="checkbox"/>	ANGEM <input type="checkbox"/>	Exonération des activités artisanales <input type="checkbox"/>	Autres exonérations <input type="checkbox"/>
	و.و.د.ت.م	ص.و.ت.ب	إعفاء الأنشطة الحرفية	إعفاءات أخرى
- Adresse du lieu d'exercice de l'activité :		- عنوان ممارسة النشاط:		
- Adresse du domicile du contribuable :		- عنوان إقامة المكلف بالضريبة:		
- Numéro d'Identification Fiscale (NIF) :		- رقم التعريف الجبائي :		
- Numéro d'article d'imposition :		- رقم المادة:		
- Numéro de téléphone :		- رقم الهاتف :		
<b>II- VOLET RESERVE AUX SALAIRES</b>		<b>II - إطار مخصص للأجور</b>		
- Nombre de salariés :		- عدد المستخدمين :		
- Montant global brut des salaires versés * :		- المبلغ الكلي الخام للأجور المدفوعة * :		
- Montant des charges sociales versées * :		- مبلغ الأعباء الإجتماعية المدفوعة * :		
- Montant annuel de l'IRG acquitté * :		- المبلغ السنوي للضريبة على الدخل الإجمالي المسدد * :		
(*) Ces informations concernent l'année N		(*) هذه المعلومات تتعلق بالسنة ن		
Si vous êtes un nouveau contribuable, cocher la case suivante <input type="checkbox"/>				
إذا كنت مكلف بالضريبة جديد، ضع علامة في الخانة الموالية				

الملحق 03 :

المديرية العامة للضرائب  
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

الشهر: 20  
الفصل: 20  
Mois de: 20  
Trimestre 20

التفكير إجباريا  
A RAPPELER  
OBLIGATOIREMENT

IMPOTANT !  
هذا التصريح يجب أن يقدم إلى قضاة الضرائب خلال العشرين يوم الأولى من الشهر  
La présente déclaration doit être déposée à la recette des impôts dans les VINGT PREMIERS JOURS DU MOIS.

رسم النشاط  
CODE ACTIVITE

Série G. n° 50

Code	Opérations imposables	المعلومات الخاصة للضريبة	رقم الأعمال	Chiffre d'affaires	Chiffre d'affaire imposable	Recettes professionnelles imposables	Montant à payer (en DA)
C 1 A 11	Affaires bénéficiant d'une réfaction de 50%						
C 1 A 12	Affaires bénéficiant d'une réfaction de 30%						
C 1 A 13	Affaires sans réfaction						
C 1 A 14	Affaires exonérées						
C 1 A 20	Recettes professionnelles (Professions libérales)						
1	Préciser autres taux de réfaction le cas échéant	TOTAL					

Code	Acomptes IBS	Détermination des acomptes provisionnels	Montant à payer (en DA)
E 1 M 10	Acompte provisionnel		
2		TOTAL	

Code	Catégorie de revenus soumis à une retenue à la source IRG ou IBS	Revenus nets imposables	Taux	Montant à payer (en DA)
E 1 L 20	IRG/ Traitements salariaux, pensions et rentes viagères		Barème	
E 1 L 30	IRG/ Revenus des créances, dépôts et cautionnements		10%	
E 1 L 40	IRG/ Bénéfices distribués par les sociétés de capitaux, libératoire		15%	
E 1 L 60	IRG/ Revenus des bons de caisse anonymes		50%	
E 1 L 80	IRG/ Autres retenues à la source			
E 1 M 30	IBS/ Revenus des entreprises étrangères non installées en Algérie (prestations de services) (1)		24%	
E 1 M 40	IBS/ Autres retenues à la source			
3	Joindre relevé détaillé des retenues à la source par entreprise.	TOTAL		

ENAG - U.L.C. - Algérie

كيفية ملء التصريح بالضريبة	تذكير بالتزامات المكلفين بالضريبة	كيفية تسديد الضريبة
<p>إن هذا التصريح الذي يعد بمثابة جدول لتلخيص خاص بالدفع، يشمل كل الضرائب والرسوم المدفوعة قديماً، أو عن طريق الانتطاع من المحرم الوافدة الأمام من طرف المكلفين بالضريبة حسب نظام الفوق والقطر والقطر المدفوع على القيمة المضافة، والشفاف، وأصحاب المهن الحرة ضمن هذا التصريح (مادة 199 من قانون جاني 1995) من:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>جدول الأرباح الخاص بالدفع والضريبة على القيمة المضافة (مادة 199 من قانون جاني 1995)</li> <li>جدول الأرباح الخاص بالدفع والضريبة على القيمة المضافة (مادة 199 من قانون جاني 1995)</li> <li>جدول الأرباح الخاص بالدفع والضريبة على القيمة المضافة (مادة 199 من قانون جاني 1995)</li> <li>جدول الأرباح الخاص بالدفع والضريبة على القيمة المضافة (مادة 199 من قانون جاني 1995)</li> <li>التصريح الخاص بالرسوم الضريبة على القيمة المضافة (مادة 199 من قانون جاني 1995)</li> <li>التصريح الخاص بالرسوم الضريبة على القيمة المضافة (مادة 199 من قانون جاني 1995)</li> <li>التصريح الخاص بالرسوم الضريبة على القيمة المضافة (مادة 199 من قانون جاني 1995)</li> <li>التصريح الخاص بالرسوم الضريبة على القيمة المضافة (مادة 199 من قانون جاني 1995)</li> </ul> <p>ملاحظة: تستعمل الإشارات والمكلفين بالضريبة حسب النظام العمومي بموجب مرسوم من التصريح المذكور (Série G n° 50 A)</p>	<p>1- يجب على المكلفين والضريبة المتضمنين لنظام الرفع العمومي والنظام للرسوم على القيمة المضافة وكذا أصحاب المهن الحرة المدفوعين بالضريبة والرسوم فوراً أو عن طريق الانتطاع من المحرم الوافدة الأمام من طرف المكلفين بالضريبة (مادة 199 من قانون جاني 1995) من:</p> <p>2- إذا كان مبلغ الحقوق المدفوعة خلال السنة أقل من خمسين ألف دينار (50000) فإنها برخص المكلف بالضريبة في السنة المالية أن يصرح ويقدّم هذا المبلغ في العشرين يوم الأولى من الشهر الموالي للتصريح (مادة 199 من قانون جاني 1995) من:</p> <p>3- تطبيق عقوبة 10% من الحقوق المدفوعة في حالة الإزواج المتأخر لهذا التصريح.</p> <p>4- يتربط عن التسديد المتأخر للحقوق والرسوم تحصيل عقوبة جسيمة قدرها 10%</p>	<p>يتمحور على كل تكلف بالضريبة تسديد ضريبتها بواسطة صك بنكي، مما يسمح له بإداء التزاماته المالية دون انتقال إلى تسمية الضرائب عن طريق إرسال هذا التصريح إلى فائس الضرائب الخاضع للتدقيق مرفوقاً بالصك.</p> <p>كما يمكن أن يقوم بالتزاماته بالدفع عن طريق البريد بموجب برسل هذا التصريح لفائس الضرائب مسجولاً باسم الدفع البريدي.</p> <p>إذا لم يكن المكلف بالضريبة حسابياً بنكياً أو بريدياً، فإنه يمكنه أن يصرح ويقدّم هذا المبلغ في العشرين يوم الأولى من الشهر الموالي للتصريح (مادة 199 من قانون جاني 1995) من:</p> <p>5- إذا كان المكلف بالضريبة حسابياً بنكياً أو بريدياً، فإنه يمكنه أن يصرح ويقدّم هذا المبلغ في العشرين يوم الأولى من الشهر الموالي للتصريح (مادة 199 من قانون جاني 1995) من:</p>
Comment servir la déclaration	Rappel des obligations des Contribuables	Mode de paiement de l'Impôt
<p>La présente déclaration, tenant lieu de bordereau avis de versement, est prévue pour l'ensemble des impôts et taxes payables au comptant ou par voie de retenue à la source dus par les contribuables et assujettis relevant du régime du bénéfice réel et du régime général de la TVA et par les titulaires des professions libérales. Elle remplace à compter du 1<sup>er</sup> janvier 1995 :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- le bordereau avis de versement de la TAP (Jaune) ;</li> <li>- le bordereau avis de versement des acomptes IBS (blanc) ;</li> <li>- le bordereau avis de versement du VF et IRG salaires (bleu) ;</li> <li>- les bordereaux avis de versement des différentes retenues à la source au titre de l'IRG et de l'IBS ;</li> <li>- le bordereau avis de versement du droit spécifique sur les carburants et les produits pharmaceutiques ;</li> <li>- la déclaration relative à la taxe intérieure de consommation ;</li> <li>- la déclaration relative à la taxe spécifique additionnelle ;</li> <li>- la déclaration relative au droit de timbre sur état ;</li> <li>- la déclaration de la TVA.</li> </ul> <p>Professions libérales : Cadre 1 et 3. Commerçants détaillants : Cadre 1 et 3. Producteurs : Cadre 1, 3, 6 (TVA) et éventuellement 5 (TIC, ...).</p> <p>Lorsque les activités de commerce de détail, de gros ou de production sont exercées par des sociétés de capitaux, elles sont concernées par le cadre n°2</p> <p>N.B / Les administrations et les contribuables relevant du régime du forfait utilisent un modèle simplifié de la présente déclaration (Série G - n° 50 A).</p>	<p>1/ Les contribuables relevant du régime du bénéfice réel et du régime général de la TVA et les titulaires des professions libérales qui sont soumis au versement d'impôts et taxes payables au comptant ou par voie de retenue à la source sont tenus de déposer, auprès de leur circonscription des impôts de leur circonscription, la présente déclaration tenant lieu de bordereau avis de versement, dans les vingt (20) premiers jours du mois qui suit le mois au cours duquel les retenues à la source ont été opérées et de payer simultanément les montants correspondants.</p> <p>(Articles : 110, 121, 129-1, 159-1, 358-2 et 359-1 du Code des Impôts Directs et taxes Assimilées)</p> <p>2/ Lorsque le montant des droits payés au cours de l'année est inférieur à cinquante mille dinars (50,000 DA), le contribuable est autorisé, pour l'année suivante, à déposer trimestriellement sa déclaration et à s'acquitter de ses droits et taxes, dans les vingt (20) premiers jours du mois qui suit le trimestre civil. (Articles : 371 du Code des Impôts Directs et taxes Assimilées et 76 du Code des Taxes sur le Chiffre d'Affaires).</p> <p>3/ Le dépôt tardif de la déclaration donne lieu à une pénalité égale à 10% des droits dus.</p> <p>Cette pénalité est portée à 25% après mise en demeure du contribuable par l'administration de régulariser sa situation dans un délai d'un mois.</p> <p>Le défaut de déclaration à l'issue de ce délai d'un mois, entraîne la taxation d'office avec application de la pénalité de 25% citée ci-dessus et l'émission d'un rôle, immédiatement exigible.</p> <p>4/ Le paiement tardif de ces droits et taxes donne lieu à la perception d'une pénalité de retard de 10%.</p> <p>En matière de taxes sur le chiffre d'Affaires, une astreinte de 3% par mois ou fraction de mois de retard est appliquée en sus de la pénalité de 10% citée ci-dessus avec un maximum de 25%.</p>	<p>Il est vivement recommandé au contribuable le paiement par chèque bancaire qui lui permet d'accomplir ses obligations fiscales sans se déplacer, en adressant au Receveur des impôts de sa circonscription la présente déclaration appuyée du chèque.</p> <p>Il peut également s'acquitter de ses droits et taxes par virement postal en adressant au Receveur concerné la déclaration accompagnée d'un chèque de virement postal.</p> <p>Au cas où il ne dispose pas d'un compte bancaire ou postal, le contribuable a la faculté de se libérer de sa dette fiscale, par Mandat carte Trésor, libellé au nom du Receveur des impôts concerné, auprès de n'importe quel bureau de poste. La déclaration est alors adressée au Receveur des impôts, appuyée du justificatif de versement délivré par le bureau de poste.</p> <p>Enfin, il lui reste toujours la possibilité dans le cas où les modes de paiement cités ci-dessus ne peuvent être utilisés, de s'acquitter en espèces à la caisse du receveur des impôts territorialement compétent, lors de dépôt de la déclaration.</p>

Les chiffres d'affaires et les revenus sont inscrits en dinars, le dernier chiffre étant ramené au zéro (Exemple : 325.626 DA = .....325.620 DA )

الرسم على القيمة المضافة  
TAXE SUR LA VALEUR AJOUTEE

تسجل أرقام الأعمال و المداخل بالدينار و العدد الأخير يراجع إلى الصفر (مثال : 325.620 = 325.626 دج)

A / Chiffres d'affaires imposables رقم الأعمال الخاضع للضريبة

الرمز Code	Opérations assujetties à la TVA العمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة	مجموع رقم الأعمال Chiffre d'affaires total	رقم الأعمال المعفى Chiffre d'affaires exonéré	رقم الأعمال الخاضع للضريبة Chiffre d'affaires imposable	Taux	المبلغ المدفوع - (دج) Montant des droits (en DA)
E 3 B 11	Bien, produits et denrées visées par l'article 23 du C.TCA				7%	
E 3 B 12	Préstations de services visées par l'article 23 du C.TCA					
E 3 B 13	Opérations immobilières visées par l'article 23 du C.TCA					
E 3 B 14	Actes médicaux					
E 3 B 15	Commissionnaires et courtiers					
E 3 B 16	Fourniture d'énergie					
E 3 B 21	Productions : bien, produits et denrées visées par l'art. 21 du C.TCA				17%	
E 3 B 22	Revente en l'état : bien, produits et denrées visées par l'art. 21 du C.TCA					
E 3 B 23	Travaux immobiliers autres que ceux soumis au taux de 7%					
E 3 B 24	Professions libérales					
E 3 B 25	Opérations de banques et d'assurances					
E 3 B 26	Préstations de téléphones et de télex					
E 3 B 28	Autres prestations de services					
E 3 B 31	Débites de boissons					
E 3 B 32	Productions : bien, produits et denrées visées par l'art. 21 du C.TCA					
E 3 B 33	Revente, en l'état : bien, produits et denrées visées par l'art. 21 du C.TCA					
E 3 B 34	Tabacs et allumettes					
E 3 B 35	Spéctacles, jeux et divertissements autres que ceux de l'art. 21 du C.TCA					
E 3 B 36	Autres prestations de services visées à l'article 21 du C.TCA					
E 3 B 37	Consommations sur place					
المجموع العام لرقم الأعمال TOTAL GENERAL DES CHIFFRES D'AFFAIRES						
B / Déductions à opérer		ب - الحسومات المعجزة		C / TVA à payer		ت - ر ق ج الواجب دفعه
Nature des déductions		Montant				
E 3 B 91	Précompte antérieurs (mois précédent)			C	- Total des droits dus.	
E 3 B 92	TVA sur achats de biens, matières et services (art. 29 C.TCA)			E 3 B 97	Régularisation du prorata (art. 40 C. TCA) (+) (déduction expédientaire)	
E 3 B 93	TVA sur achats de biens amortissables (art. 38 C. TCA)			E 3 B 98	- Renversment de la déduction (art.38 C. TCA) (+)	
E 3 B 94	Régularisation du prorata(déduction complémentaire) (art. 40 C.TCA).			<b>TOTAL A RAPPELER (C) مجموع المستحقات</b>		
E 3 B 95	TVA à récupérer sur factures annulées ou impayées (art.18 C.TCA).			B	- Total des déductions à opérer (B) (-)	
E 3 B 96	Autres déductions (notification de précompte, etc ...)			E 3 B 00	<b>TVA à payer au titre du mois (C - B)</b>	
NB Joindre un état détaillé des fournisseurs conformément à l'article 29 du C. TCA				(A reporter dans le cadre "Récapitulation" ligne 10)		
مجموع الحسومات المعجزة Total des déductions à opérer (B)				E 3 B 99	Précompte à reporter sur le mois suivant (B - C)	

حق الطابع Droit de timbre sur état				
Code	Opérations imposables العمليات الخاضعة للضريبة	Chiffre d'affaires imposable	Taux	Montant à payer (en DA)
E 2 E 00				
4	TOTAL			

Impôts et taxes non repris ci-dessus الضرائب و الرسوم الغير واردة أعلاه				
Code	Opérations imposables العمليات الخاضعة للضريبة	Chiffre d'affaires imposable	Taux	Montant à payer (en DA)
5	TOTAL			

RECAPITULATION (EN DA) تلخيص - (دج)		إطار خاص بالمكلف بالضريبة Cadre réservé au contribuable	إطار خاص بقضاة الضرائب Cadre réservé à la recette des impôts	إطار خاص بمصلحة الوعاء Cadre réservé au service d'assiette
1 - TAP.	C/500 026/A	يشهد بصحة وصديق محتوى هذا التصريح و تطبيقه مع الوثائق المحاسبية. Certifié sincère et véritable le contenu de la présente déclaration et conforme aux documents comptables. A ..... le ..... Cachet, signature,	Reçu- ce jour, la présente déclaration enregistré sous le numéro : Payée - par chèque bancaire N° : du : tiré sur l'Agence : - par chèque postal N° : - en numéraire : prise en recette par quittance N° : de ce jour. A ..... le ..... Le receveur des impôts Cachet, signature,	Déclaration enregistrée le : Observation éventuelles :
2 - AP / IBS.	C/201 001/M1			
3. 1 - IRG Salaires.	C/201 001/100			
3. 2 - IRG/ Autres ret. sources.	C/201 001/101/A/B/C			
3. 3 - IBS/ Ret. à la source.	C/201 001/M2 et 3			
- TIC.	C/201 003/303/A/B			
4 - Droits de timbre.	C/201 002/201			
5 - Autres .	C/			
6 - TVA.	C/500 020/A			
<b>MONTANT TOTAL A PAYER</b>				





الملحق 06 :

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Série C n°4 Bis

MINISTÈRE DES FINANCES  
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

**NOTIFICATION DEFINITIVE DE**

STRUCTURE  
المركز الجوارى للضرائب بالوادي  
Référence : /2023

Accusé de Réception  
N°.....

M:  
Activité /Profession  
Adresse

ايجار محل تجاري  
حي الكوثر الوادي

N° d'Article  
A : الوادي

N° NIF

J'ai l'honneur de vous faire connaitre :

Qu'en l'absence d'une réponse dans le délai imparti à la notification de proposition de redressement N° du , il a été décidé de maintenir les redressements envisagés à votre encontre

Que compte tenu de votre acceptation formelle reçue en date du , il a été décidé de maintenir définitivement les redressements envisagés dans la notification de proposition de redressements N° du

Qu'après examen de votre réponse reçue en date du à la notification de proposition de redressement N° du 25/07/2022 , par laquelle vous avez émis des observations relatives aux redressements envisagés , il a été décidé :

D'accepter partiellement les motifs et les justificatifs présentés.

De maintenir la totalité des redressements envisagés.

Les motifs pour lesquels vos observations et justificatifs n'ont pas été retenus sont explicités au verso.

Je vous informe, par ailleurs, qu'un rôle de régularisation sera établi à votre encontre, lequel peut être contesté dans le cadre d'une réclamation contentieuse, en application des articles 70 à 72 et 172 du code de Procédures Fiscales .

Veuillez agréer, Madame/ Monsieur l'expression de ma considération distinguée.

SIGNATURE DU RESPONSABLE

REDRESSEMENT DÉFINITIFS

I. DESIGNATION DE L'AGENT AYANT PROPOSÉ LE REDRESSEMENT :

Nom	Prénom	Grade	IP

II. STRUCTURE DE LA NOTIFICATION DÉFINITIVE REDRESSEMENT (ART. 19 DU CPF) :

- Reprise fidèle des observations et justificatifs produits par point de redressement
- Réponse aux observations formulées par le contribuable avec motivation légale ;
- Calcul des redressements maintenus et motivation des pénalités et/ou majorations appliquées.

يشرفني أن انهي الي علمكم بأنه وفقا لاحكام المادة المذكورة أعلاه انه تم تثبيت التسوية المقترحة في رسالة الإبلاغ الأولى n°4 C رقم 702 المرسله بتاريخ 2022/07/25

و عليه تتم تسوية وضعيتكم الجبائية وفقا للجدول التالي :

السنة	عدد الأشهر الضريبية	نوع الأساس المقترح	الأساس المقترح	الأساس المصرح به	الفارق	معدل الرسم	الحقوق	الزيادات	المجموع
						النسبية	النسبية	المبلغ	
2018	3	IRG/L	18 000		18 000	15%	2 700	675	3 375
2019	9	IRG/L	54 000		54 000	15%	8 100	2 025	10 125
							10 800	2 700	13 500

ملاحظة : سوف يتم لاحقا إدراجها في جدول فردي غير أنه يمكنكم الاعتراض عن نتائج هذه التسوية من خلال تقديم طلب نزاعي وفقا للإجراءات المحددة الواردة في المواد من 70 إلى 91 من قانون الإجراءات الجبائية

REDRESSEMENT DÉFINITIFS

Signature de l'Agent ayant proposé le redressement

اللمح 07:

AVIS A PAYER DU ROLE INDIVIDUEL

Série D - n° 37

N° : Année : 2023

مديرية الضرائب لولاية

CODE ACTIVITE  
 DATE DE MISE EN RECOURVEMENT  
 DATE D'EXIGIBILITE  
 RECETTE DES IMPOTS  
 D- المركز الجوازي للضرائب الوادي  
 (Cachet d'identification)

M. (اللقب، الاسم، إسم الشركة)  
 (nom et prénom - Raison sociale)  
 Activité ou Profession :  
 Adresse :  
 Article d'Imposition :  
 Numéro d'Identification Statistique :  
 Numéro d'Identification Fiscale :

السوازي  
 مفتشية الضرائب  
 المركز الجوازي للضرائب الوادي  
 (Cachet d'identification)

(Les bases imposables et les droits sont arrêtés en dinars)

Série D 37 - Imp. Officielle, Alger (2021)

IMPOTS - TAXES - DROITS ou Produits à Recouvrer	ANNEE au titre de laquelle l'imposition est établie	BASE Imposable (A)	BASE Imposée ou déclarée (B)	MONTANT réhaussement (C)	TAUX	DROITS RESULTANT		T.V.A. déductibles	MONTANT des droits rappelés	PENALITES		TOTAL des droits et pénalités à payer
						De la base imposable	De la base imposée (Déclarée)			Taux	Montant	
IRG/L	2018	18,000	18,000	18,000	15%	2,700			2,700	25%	675	3,375
IRG/L	2019	54,000	54,000	54,000	15%	8,100			8,100	25%	2,025	10,125
Majorations et Amendes (VF+IRG) I.B.S.												
Versement Forfaitaire												
Taxe sur l'Activité Professionnelle												
Taxe sur la Valeur Ajoutée												
Réintégration TVA/achats												
Pénalités d'assiette/TVA												
Taxe sur achats												
E 2700 - Enregistrement												
E 2 - C 200 - Timbre												
C 1 - B - 00 - TF et TA												
C 1-F- 00 - Impôt sur le Patrimoine												
<b>TOTAL GENERAL DU ROLE</b>									<b>10,800</b>	<b>2,700</b>	<b>13,500</b>	

**I. — CONDITIONS ET DELAIS DE RECLAMATION :**  
 Tout contribuable ou se croit imposé à tort ou surtaxé, peut obtenir toutes explications utiles auprès de l'inspecteur des impôts avant de présenter, s'il y a lieu, une réclamation écrite dans les formes et délais indiqués ci-dessous.  
**RECOMMANDATIONS A OBSERVER EN CAS DE RECLAMATION ECRITE :**  
 La réclamation à adresser au Directeur des Impôts de Wilaya est recevable jusqu'au 31 décembre de l'année suivant celle de la mise en recouvrement du rôle (voir au recto la date de mise en recouvrement) ou de la réalisation des événements qui motivent cette réclamation (Art. 72-1 du CPP).  
 Toutefois, le délai de réclamation expire :  
 - Le 31 décembre de l'année suivant celle au cours de laquelle le contribuable a reçu de nouveaux avertissements, dans le cas où il a suite d'erreur d'expédition, de tels avertissements, lui ont été adressés par le Directeur des Impôts de Wilaya.  
 - Le 31 décembre de l'année suivant celle au cours de laquelle le contribuable a eu connaissance certaine de l'existence des cotés indûment imposés par suite de faux ou double emploi.  
**La demande peut être rédigée sur papier libre.**  
 Indiquer l'impôt que vise la réclamation, l'objet de la demande (dégrèvement total ou partiel) et les motifs de nature à la justifier.  
 Joindre l'avis à payer ou un extrait de rôle ou à défaut, indiquer l'article du rôle sous lequel figure l'imposition contestée. Si l'on désire surséoir moyennant garantie ou paiement des sommes contestées, le faire connaître dans la réclamation, en précisant le montant ou tout au moins le dégrèvement demandé.

**II. — CONDITIONS D'EXIGIBILITE DES IMPOTS :**  
 L'impôt est exigible le premier jour du troisième mois suivant celui de la mise en recouvrement du rôle.  
 L'impôt émis par rôle supplémentaire ou complémentaire est exigible 30 jours après sa date de mise en recouvrement.  
 Toutefois, dans les cas d'insuffisance ou d'absence de déclaration, l'impôt est exigible 15 jours après la date de notification.  
**L'impôt est exigible immédiatement et en totalité, dans les cas de :**  
 1. Déménagement hors du ressort de la recette, à moins que le contribuable n'ait fait connaître avec justification à l'impôt, son nouveau domicile.  
 2. Vente volontaire ou forcée.  
 3. Cession ou cessation d'entreprise ou décès du contribuable.  
 4. Amendes fiscales ainsi que les impositions de régularisation du versement forfaitaire.  
 5. L'application d'une majoration, pour non déclaration ou pour déclaration tardive ou insuffisance des éléments servant de base à l'impôt.

**III. — MODES DE PAIEMENT**  
 a) - A la caisse du Receveur des Contributions Diverses par versements en numéraire.  
 b) - Dans tous les bureaux de poste par :  
 - MANDAT - TRESOR N° 4115 ALG émis gratuitement dans tous les bureaux de poste au profit de comptables financiers résidant exclusivement en Algérie.  
 - CHEQUE POSTAL émis au profit du Receveur sur une formule fournie par le poste (voir au recto le numéro du compte des chèques postaux de la recette).  
 - CHEQUE DE VIREMENT émis au profit du Receveur pour les contribuables titulaires d'un compte des chèques postaux (l'imposition détaillée à donner à la somme versée doit être portée au verso de l'avis de virement).  
 - MANDAT-CARTE ou MANDAT-POSTE ordinaire.  
 c) - Par un moyen bancaire :  
 - CHEQUE BARRE émis à l'ordre du Receveur du lieu de l'imposition sans mention du nom personnel du comptable.  
**AVIS TRES IMPORTANT.** — Pour le versement à la caisse du Receveur, présenter cet avertissement ou un avis.  
 Dans les cas visés aux paragraphes b) et c) indiquer très exactement le commune de l'imposition, l'article du rôle (numéro et s'il y a lieu, lettre précédant ce numéro), la nature des impôts et l'année au titre de laquelle ils ont été établis. Si le paiement a lieu par mandat-tresor, le récapitulé du mandat tient lieu de la quittance du Receveur, lorsque le mandat a été régulièrement établi.

**1 - شروط اجل ايداع الشكاوي :**  
 بإمكان كل مكلف بالضريبة يعتقد أنه قد فرضته عليه الضريبة خطأ أو زيادة الحصول على التوضيحات اللازمة لدى مفتش الضرائب قبل تقديم شكوى مكتوبة، إذا اقتضى الأمر، حسب الشكل والأجال المحددة فيما يلي.  
**تعليمات يجب مراعاتها في حالة تقديم شكوى مكتوبة :**  
 تقديم الشكوى الموجهة إلى مدير الضرائب للولاية، إلى غاية 31 ديسمبر من السنة الموالية لسنة إخراج الدور في التحصيل (انظر الوجه الأول لتورقة لمعرفة تاريخ الإخراج في التحصيل) أو حصول الأحداث الموجبة لهذه الشكاوي (المادة 1-72 من قانون الإجراءات القضائية) ينقضي أجل الشكوى :  
 - يوم 31 ديسمبر من السنة الموالية للسنة التي استعمل خلالها المكلف بالضريبة إجراءات جديدة في حالة أو إثر وقوع أخطاء في الإرسال، حيث توجه له مثال هذه الأخطاء من قبل مدير الضرائب للولاية.  
 - يوم 31 ديسمبر من السنة الموالية للسنة التي تلت فيها المكلف بالضريبة من وجود خصص جزائية فُرِضت عليه بغير أساس قانوني من جراء خطأ أو تكرار.  
**يجوز الطلب على ورق عادية.**  
 ذكر الضريبة التي تشير إليه الشكوى وموضوع الطلب (تخفيض ضريبي كلي أو جزئي) وكذا الأسباب التي شردها.  
 أرفق الطلب بالإنصاف بالدفع أو المستخرج من الجداول الضريبية، أو في غيابها، ذكر المادة الخاصة بالضريبة المتنازع عليها إذا أريد التنازل لغرض ضمان أو دفع المبالغ المتنازع عنها، يرجى الإشارة إلى ذلك في الشكوى مع إرفاق الصلح أو على الأقل إيسر التخفيض المطالب به.

**2 - شروط وجوب أداء الضرائب :**  
 تصح الضريبة واجبة الأداء بالكامل، في اليوم الأول من الشهر الثالث الموالي للشهر الذي أدرج فيه الدور في التحصيل.  
 تصح الضريبة الصادرة من طريق جدول تكسيلي أو إضافي واجبة الأداء، 30 يوما بعد تاريخ إخراجها في التحصيل، غير أنه وفي حالة غياب التصريح أو نقصانه، تصح الضريبة واجبة الأداء 15 يوما بعد تاريخ التصريح.  
**تصح الضريبة واجبة الأداء فوراً وبالكامل، في حالة :**  
 1. نقل محل الإقامة خارج الاختصاص الإقليمي لقبض الضرائب، إلا إذا قام المكلف بالضريبة بالإعلان عن إقامته الجديدة وأيد ذلك بالتصاريح اللازمة.  
 2. البيع الاختصاصي أو التجاري.  
 3. التنازل أو ذكوف المؤسسة أو وفاة المكلف بالضريبة.  
 4. الغرامات القضائية والضرائب المستحقة نتيجة تسمية لمحاسب الدفع الجوازي.  
 5. تطبيق زيادة لعدم التصريح أو تأخره أو نقص العناصر المتضمنة كحساب لغرض الضريبة.

**3 - طرق الدفع**  
 1 - إلى الصندوق محصل الضرائب المتوقعة نقداً.  
 - حوالة على الخزنة رقم 4115 الجزائر تصدر مجاناً من جميع مكاتب البريد لصالح المحاسبين الماليين للمهنيين بالجوازات.  
 - حوالة بريدية بصور رقم التحصيل على نموذج يسلمه مكتب البريد (انظر في الوجه الأول من الأورقة رقم حساب الشيكات البريدية لمكتب التحصيل).  
 - حوالة بريدية بمرسل للمحصل بالنسبة للمكلفين بالضريبة الذين لهم حساب شيكات بريدية (الحصص المستحقة الملتزم على التلويح المطبق على التلويح المكتوب على الوجه الثاني لأحطاف التحويل).  
 - حوالة بملقاة أو حوالة بريدية عادية الاسم.  
 - حوالة بملقاة باسم محصل مكان فرض الضريبة بدون ذكر الشخص للمحاسب.  
**إعلان هام :** بالنسبة للدفعات بصندوق التحصيل، قدموا هذا الإعلام أو الأخطار.  
 وفي الحالات المذكورة في المخططين (ب) و (ج) الكودا بصفة فرض الضريبة، مادة الواردة (أ) رقم - وعند الاقتضاء - الحرف المنسق لهذا الرقم) نوع الضرائب، ومدة الفرض.  
 وأن تم الدفع بموالية على الخزنة يتم إرسال الحوالة مع الوصل الذي يحيطه المحصل.





## الملحق 09:

I- DESIGNATION DE L'AGENT AYANT PROPOSE LE REDRESSEMENT :

- Nom : Prénom : Grade :

II- STRUCTURE DE LA NOTIFICATION DES REDRESSEMENTS ENVISAGES (ART. 19 DU CPF) :

1. Reprise fidèle observations et justificatifs produits par point de redressement ;
2. Réponse aux observations formulées par le contribuable avec motivation légale ;
3. Calcul du redressement et motivation des pénalités et/ou majorations appliquées.

بعد الاطلاع على ردكم على اقتراح التسوية رقم : \*\*\*\*/CSP/2022 المرسل بتاريخ \*\*\*\*\*

الجدول التالي يوضح عملية التسوية :

المجموع	الخصومات		مبلغ الحقوق	% D	الفرق	الأسس المصرح به أو المقدم عليه	الأسس المقترحة	نوع الضريبة	السنة
	السميع	%							
2.128	194	%10	1.934	%2	96.696	27.387.265	27.483.961	TAP	2020
169.290	22.081	%15	147.209	B	420.596	3.147.939	3.568.535	IRG	
424.613	84.923	%25	339.690	B	970.542	3.348.782	4.319.324	IRG	2021

Signature de l'Agent ayant proposé le redressement:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE Série C n°4 Bis

MINISTERE DES FINANCES  
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

NOTIFICATION DE PROPOSITION DE REDRESSEMENTS

STRUCTURE  
CDI EL OUED

Accusé de Réception  
N° .....

M  
Activité / Profession : صيدلية  
Adresse : \*\*\*\*\* ولاية الوادي - ولاية الوادي

Référence : /SPC/2021

N° d'Article : ..... ° NIF :  
A EL OUED le : / /2022

J'ai l'honneur de vous faire connaître :

Qu'en l'absence d'une réponse dans le délai imparti à la notification de proposition de redressement N° ..... du ....., il a été décidé de maintenir les redressements envisagés à votre encontre.

Que compte tenu de votre acceptation formelle reçue en date du ....., il a été décidé de maintenir définitivement les redressement envisagés dans la notification de proposition de redressements N° ..... Du .....

Qu'après examen de votre réponse reçue en date du 2022/10/25 à la notification de proposition De redressement N° du ....., par laquelle vous avez émis des observations relatives Aux redressements envisagés, il a été décidé :

D'accepter partiellement les motifs et les justificatifs présentés

De maintenir la totalité des redressements envisagés.

Les motifs pour lesquels vos observations et justificatifs n'ont pas été retenus sont explicités au verso

Je vous informe, par ailleurs, qu'un rôle de régularisation sera établi à votre encontre, lequel peut être contesté dans le Cadre d'une réclamation contentieuse, en application des articles 70 à 72 et 172 du code des procédures fiscales.

Veillez agréer, Madame/ Monsieur l'expression de ma considération distinguée.

SIGNATURE DU RESPONSABLE

## الملحق 10:

المجموع	الزيادات		مبلغ الحقوق	% D	الفارق	الأساس المصرح به أو المغموم عليه	الأسس المقترحة	نوع الضريبة	السنة
	المبلغ	%							
2.128	194	%10	1.934	%2	96.696	27.387.265	27.483.961	TAP	2018
103.492	13.499	%15	89.993	B	420.596	3.147.939	3.568.535	IRG	
392.969	78.594	%25	314.375	B	898.213	3.348.782	4.246.996	IRG	2021
498.589	92.287		406.302	المجموع الكلي:					

تمت بحمد الله